

مجلة جامعة الشارقة

دورية علمية محكمة

للعلوم
الشرعية
والدراسات
الإسلامية



المجلد 15، العدد 1
رمضان 1439 هـ / يونيو 2018 م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-7166

العدالة من منظور رسائل النور

خالد محمد غريب سمائل

كلية التربية والعلوم الإنسانية - جامعة حلبجة

حلبجة - العراق

تاريخ القبول: 2017-04-25

تاريخ الاستلام: 2016-12-01

ملخص البحث:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في كشفها الغطاء عن رؤية بديع الزمان سعيد النورسي - من خلال رسائله النورية للعدالة التي كانت ولا تزال هي الهاجس الأهم الذي أفضّ مضجّع الإنسان، وشغلت مساحة كبرى في تأريخ الفكر الإنساني. من أهداف هذا البحث: إظهار مفهوم العدالة من منظور رسائل النور لبديع الزمان سعيد النورسي

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي لتتبع هذا الموضوع في ثنايا رسائل النور وبياناتها وتحليلها. وخلصت من هذا البحث إلى عدّة نتائج منها: أولاً: أن النورسي يربط العدالة بتجليات أسماء الله الحسنى المتجلية في كل جزء من أجزاء هذا الكون الفسيح. ثانياً: أن العدالة من منظور رسائل النور عدالة ربانية شاملة تعمّ البشرية جميعاً بلا تمييز أو محاباة، وحقيقة قرآنية وسنة ربانية جارية في الكون كله، بل هي التجلي الأعظم لاسم الله (العدل).

ومن توصيات البحث: دعوة الجهات المعنية والمسؤولين بجامعة حلبجة بإقامة ندوة خاصة عن النورسي ورسائله النورية، بغية تعريف هذا العالم الكبير (بديع الزمان سعيد النورسي) بأبناء أمته وبنو جلدته واستخراج الدرر واللالئ من رسائله، خصوصاً في موضوع العدالة الاجتماعية ومسألة التعايش السلمي وتقبل الآخر، لأنه كان رحمه الله تعالى كرس حياته كلها لاستتباب الأمن والأمان وإقامة العدالة القرآنية - التي لا محاباة فيها ولا انحياز - بين الناس.

الكلمات الدالة: العدالة، رسائل النور، سعيد النورسي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين، وعلى آله وصحبه الغرّ الميامين وعلى من سار على دربه إلى يوم الدين، وبعد:

فإن بديع الزمان سعيد ميرزا النورسي (ت 1960م) علم من أعلام أمتنا المجيدة وغني عن التعريف وأشهر من أن يعرّف في الأوساط العلمية، فقد سخر حياته كلها لخدمة الإسلام والمسلمين، ولم يبخل في ذلك بلحظة ولم يشغله عن ذلك شاغل. ورسائل النور هي مؤلفاته التي تربو على مائة وثلاث وثلاثين رسالة والتي جمعت في عشر مجلدات وطُبعت باسم (كليات رسائل النور)، وهي بحر زاخر وكنز مليء باللالئ والدرر، وهي بحق تفسير للقرآن الكريم ولكن في نمط جديد ونسيج إيماني فريد، كشف من خلالها تجليات أسماء الله الحسنى في الإنسان وسائر المخلوقات وفي الطبيعة وبقية الموجودات، بل في الكون كله علويّه وسفليّه، من الذرة إلى المجرة.

ومن الموضوعات المهمة التي تناولها النورسي في رسائله النورية وعني بها واعتبرها من تجليات أسماء الحسنى: العدالة، وهي تعدّ من أهمّ وأعقد مشكلات الإنسان.

ومع كثرة البحوث والدراسات والمؤتمرات والندوات الخاصة بآراء وأفكار النورسي، لم أجد من تناول موضوع العدالة في ثنايا رسائل النور بالبحث والدراسة العلمية، وبقيت أراؤه في هذا الموضوع متناثرة في رسائله، لذا تتبعت موضوع العدالة في مؤلفاته وجمعيته ونسقته في شكل بحث متكامل، يعالج مشكلة الإنسان الكبرى أعني العدالة بأسلوب نورّي رصين ونظرة عميقة وشاملة، سمّيته: العدالة من منظور رسائل النور.

مشكلة البحث: مشكلة العدالة هي كبرى المشاكل الإنسانية التي تواجهها البشرية جميعاً، ولم تعان البشرية عموماً وأمتنا الإسلامية خصوصاً مثل ما عانت من عدم توفر قدر كاف للعدالة التي ترفع الحياة الإنسانية وترقيها وتمكن الشعب من الاستقرار النفسي وتغرس في ضمير الإنسان بذور السلام والوئام، لذا جاء هذا البحث ليسلط الضوء على موضوع العدالة في ثنايا رسائل النور لبديع الزمان سعيد النورسي الذي دعا إلى توظيف العدالة في الحياة بكل ما أوتي من قوة وذاق الأمرين في سبيل ذلك.

أهداف البحث: تهدف هذه الدراسة المتواضعة إلى بيان أهمية العدالة في الحياة وإظهار نظرة النورسي للعدالة التي تتسم بالدقة والشمولية مرتبطة العدالة بتجليات أسماء الله الحسنى المتجلية في كل جزء من أجزاء الكون.

أهمية البحث: تكمن أهمية هذه الدراسة في كشفها الغطاء عن رؤية بديع الزمان سعيد النورسي - من خلال رسائله النورية- للعدالة واستجلاء موقفه منها.

منهج البحث: سيكون منهج البحث استقرائياً وتحليلياً لتتبع هذا الموضوع في ثنايا رسائل النور

وبيانها وتحليلها.

خطة البحث: أما خطة البحث فقد جاء في مقدمة وثلاثة مطالب تعقبها خاتمة.

المقدمة في التعريف بالنورسي ورسائله وبيان عنوان الموضوع وأسباب اختياري له ومشكلة البحث وأهدافه وأهميته ومنهجه وخطته.

أما المطلب الأول: فقد خصّصته لبيان مفهوم العدالة وأهميتها وأقسامها.

وأما المطلب الثاني: فقد تكلمت فيه عن العدالة القرآنية ومقتضياتها

وخصّصت المطلب الثالث للكلام على صور العدالة.

أما الخاتمة فقد ضمّنتها أهمّ النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث مع بعض التوصيات التي نوصي بها.

هذا وقد بذلت في كتابته ما في وسعي وطاقتي فأرجو أن أكون قد وفقت فيه ومن الله التوفيق.

المطلب الأول: بيان مفهوم العدالة وأهميتها وأقسامها المسألة الأولى: تعريف العدالة

العدالة لغةً: مصدر عدل بضم الدال في الماضي والمضارع، تقول: عدل يعدل عدلاً وعدولةً. ويُقال عدل يعدل عدلاً بفتح الدال في الماضي وكسره في المضارع. يقول ابن منظور: «والعدالة والعدولة والمعدلة والمعدلة كله العدل»⁽¹⁾

هذا ولمادة (ع د ل) في اللغة العربية معان عدة أهمها:

1. الإنصاف وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه وهو خلاف الجور، يقال: عدل يعدل فهو عادل. ومنه قوله تعالى: {وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء: من الآية 58]
2. الانصراف، يقال: عدل عن الطريق عدولاً أي: مال عنه وانصرف. ومنه قوله تعالى: {ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ} [سورة الأنعام من الآية 1]
3. التسوية والتزكية، يقال: عدل الميزان، أي: سواه، وعدل فلاناً، أي زكاه.⁽²⁾

والعدل من الناس: المرضيُّ قوله وحكمه، ومن الأشياء: الكيل والقداء.⁽³⁾ قال تعالى: {وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ} [البقرة: من الآية 123] قال ابن منظور: والعدل والعدل والعدل سواء، أي النظير

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب تحقيق: عبد الله علي الكبير وأخران، (القاهرة: دار المعارف، ب. ت. ج: 4، ص: 2839 مادة عدل.

(2) المصدر السابق نفسه.

(3) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، (المتوفى: نحو 770هـ) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ) ج: 2، ص: 396 وأحمد الزيات، وأخران، المعجم الوسيط، (القاهرة: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، بدون تاريخ) ج: 2، ص: 558.

والمثيل⁽¹⁾ وقال الراغب الأصفهاني: والعدالة والمعادلة لفظ يقتضي المساواة...والعدْلُ والعدْلُ يتقاربان، لكن العَدْلُ يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالأحكام، وعلى ذلك قوله تعالى: {أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا} [المائدة: من الآية 95]، والعدْلُ والعدِيلُ فيما يدرك بالحاسة، كالموزونات والمعدودات والمكيلات⁽²⁾.

وفرق سيوييه بين العديل والعدْل، فقال: العديل من عادلك من الناس والعدْل لا يكون إلا للمتاع خاصة⁽³⁾ فمن هذه التعاريف اللغوية يتبين أن المعنى العام للعدالة في اللغة هي الاستقامة، والعدل هو المتوسط في الأمور من غير إفراط في طرفي الزيادة والنقصان، ومنه قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} [البقرة: من الآية 143] أي عدلاً، فالوسط والعدل بمعنى واحد. أما العدالة اصطلاحاً، فقد تنوعت فيها عبارات العلماء وعرفوها بتعاريف متقاربة أهمها:

1. عرفها مسكويه بأنها فضيلة للنفس تحدث لها من اجتماع هذه الفضائل الثلاث: (الحكمة والشجاعة والعفة) وذلك عند مسالمة هذه القوى بعضها للبعض واستسلامها للقوة المميّزة حتى لا تتغالب ولا تتحرك لنحو مطلوباتها على سوم طبائعها ويحدث للإنسان بها سمة يختار بها أبدا الإنصاف من نفسه أولاً ثم الإنصاف والانتصاف من غيره وله⁽⁴⁾.
2. وعرفها الغزاليّ بأنها: عبارة عن استقامة السيرة والدين ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقها⁽⁵⁾.
- وبمثله عرفها الرازيّ في المحصول⁽⁶⁾ وتاج الدين السبكيّ المتوفى (771 هـ) في جمع الجوامع⁽⁷⁾ يستشف من تعريفات العلماء للعدالة أنها مأخوذة من الاعتدال ولا بد فيها من أربع شرائط:

- (1) ابن منظور، لسان العرب، ج:4، ص: 2839 مادة عدل.
- (2) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب (المتوفى: 502هـ) المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق- بيروت: دار القلم، الدار الشامية، 1412 هـ) ط:1، ص: 551.
- (3) ابن منظور، لسان العرب، ج:4، ص: 2839 مادة عدل.
- (4) مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (المتوفى: 421هـ) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تحقيق: ابن الخطيب، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، بدون تاريخ) ص: 27.
- (5) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ، 1997م) ط:1، ج:1، ص: 293-294.
- (6) الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، المتوفى (606هـ)، المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1400هـ) ج:4، ص: 571.
- (7) الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (المتوفى: 794هـ) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، (مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، 1418 هـ - 1998م) ط:1، ج:2، ص: 992.

أحدها: المحافظة على فعل الطاعات واجتناب المعاصي.

والثاني: أن لا يرتكب الصغائر وما يقدر في دين أو عرض.

والثالث: أن لا يفعل من المباحات ما يسقط القدر ويكسب الذم.

والرابع: ألا يعتقد من المذاهب ما يردُّه أصول الشرع. (1)

يبدو أن نظرة المحدثين والفقهاء للعدالة غلبت على نظرة غيرهم لها وأثرت في نظرهم للعدالة، لذا فإنَّ جلَّ تعريفات علماء الإسلام بشكل عام للعدالة هي تعريف المحدثين والفقهاء لها، وتعريفهم للعدالة يقتصر على بيان عدالة الراوي والشهود. وهذا بلا شك بيان جزئي لمفهوم العدالة الواسع الشامل.

وإذا كان بيان عدالة الرواة في زمن معين ولأسباب معينة كان من أولويات العلماء في دراساتهم وتحقيقاتهم فهذا لا يعني أن يكون ويظل من أولويات العلماء في الأزمنة الأخرى. ويتعجب المرء من اقتصار العلماء على بيان هذا القدر المحدد من معنى العدالة دون معناها الواسع المطلق الذي هو تجلُّ لأسماء الله الحسنى.

فمن هنا تتجلى أهمية نظرة النورسي للعدالة بمعناها القرآني الواسع الذي تتجلى في كل جزء من أجزاء هذا الكون.

المسألة الثانية: أهمية العدالة وأقسامها

أولاً: أهمية العدالة

اهتمَّ القرآن الكريم اهتماماً بالغاً بالعدل والعدالة أيما اهتمام، ودعا إلى توظيفها في الحياة وتبنيها في الحكم وإرساء أركانها بين الناس وسيادتها في المجتمع. فقد تضمن آياتٍ كثيرةً تأمر بالعدل وتدعو إلى القسط وتنهى عن الظلم، بل وأكثر من ذلك فقد جعل إقامة القسط في الناس ودفع الظلم عنهم غايةً أساسيةً لإرسال الأنبياء والرسول إلى البشرية. قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} [الحديد: من الآية 25]

يقول ابن قيم الجوزية: « فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَرْسَلَ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ، لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَهُوَ الْعَدْلُ الَّذِي قَامَتْ بِهِ الْأَرْضُ وَالسَّمَوَاتُ. فَإِذَا ظَهَرَتْ أَمَارَاتُ الْعَدْلِ وَأَسْفَرَ وَجْهُهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ، فَتَمَّ شَرْعُ اللَّهِ وَدِينُهُ. . . بَلْ قَدْ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ بِمَا شَرَعَهُ مِنَ الطَّرِيقِ، أَنْ مَقْصُودَهُ إِقَامَةُ الْعَدْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَقِيَامَ النَّاسِ بِالْقِسْطِ، فَأَيُّ طَرِيقٍ اسْتُخْرِجَ بِهَا الْعَدْلُ وَالْقِسْطُ فَهِيَ مِنَ الدِّينِ، وَلَيْسَتْ مُخَالَفَةً لَهُ. » (2)

(1) السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي (المتوفى: 489هـ) قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، 1418هـ، 1999م) ط1، ج: 2، ص: 345.

(2) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: 751هـ)، الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف أحمد الحمد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428هـ) ط1، ج: 1، ص: 31 وابن قيم

ويكفي للدلالة على اهتمام القرآن الكريم بالعدل والعدالة بين الناس وسيادته في المجتمع الإسلامي، أن كلمة العدل بمشتقاتها قد وردت في القرآن الكريم في أكثر من اثنين وعشرين موضعاً ووردت كلمة القسط بمشتقاتها في أكثر من ستة عشر موضعاً في القرآن.

وإذا جمعنا إلى ذلك كله الآيات التي تنهى عن الظلم وتندد بالظالمين - والنهي عن الظلم دعوة إلى العدل - بأن لنا من خلال ذلك كله مقدار ما أراد القرآن الكريم للعدالة من سيادة في المجتمع في كل ميادين الحياة. فقد وردت كلمة الظلم بمشتقاتها في أكثر من مائتين وثمانية وثمانين موضعاً.

وذكرت كلمة الميزان أربع مرات في سورة الرحمن، قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (7) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ (8) وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: 7-9] وفي هذا كما يقول النورسي: إشارة إلى أربعة أنواع من الموازين في أربع مراتب وبيان لأهمية الميزان البالغة وقيمته العظمى في الكون. نعم، فكما لا إسراف في شيء، فلا ظلم كذلك ظلماً حقيقياً في شيء، ولا بخس في الميزان قط، بل إن التطهير والطهر الصادر من التجلي الأعظم لاسم «القدوس» يعرض الموجودات بأبهى صورتها وأبدع زينتها، فلا ترى ثمة قدارة في موجود، ولا تجد قبلاً أصيلاً في شيء ما لم تمسه يد البشر الوسخة. (1)

كما أن نصوص السنة النبوية زاخرة بالدعوة إلى العدل والمساواة، وتطبيقات النبي ﷺ لمبدأ العدالة، وهي السنة الفعلية له تعدد المثل الأعلى في تطبيق العدالة.

ولكن الإسلام ينفرد في أنه لا يكفي بالعدالة الظاهرة التي تدل عليها البيّنات، بل تدعو إلى العدالة الحقيقية التي هي في علم الله تعالى عدالة، وإن خالفتها ظواهر الأمور، يدل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّكُمْ تَخْنِصُمُونَ إِلَيَّ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ لَحْنٌ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» (2).

فهذا الحديث الشريف يريد من كل فرد في المجتمع الإسلامي أن يقيم في داخل نفسه محكمة قبل محكمة القضاء، غرضها تحقيق العدل الذي يعرفه هو، وإن سترته ظواهر الأمور وخفي على

الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: 751هـ) بدائع الفوائد، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وأخران، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416 هـ - 1996م) ط1، ج: 3، ص: 674.

(1) النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، اللغات، ترجمة: إحسان الصالح، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط6، ص: 478-477.

(2) متفق عليه. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (الليمانة - بيروت: دار ابن كثير، 1407 - 1987م) ط3، - باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت، ج6، ص: 2555، رقم 6566، والنيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المسند الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ) بَابُ الْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاللَّحْنِ بِالْحُجَّةِ، ج3، ص: 1337، رقم 1713.

القاضي ويجعل الله تعالى رقيباً على ذلك . وعليه أن يتحرى الوصول إلى العدل فيه بصرف النظر عن قضاء القاضي لمصلحته، بسبب قصور بينات المظلوم، لأن قضاء القاضي لمصلحته لا يقلب الباطل حقاً والظلم عدلاً، فيبقى وجه العدل المعلوم لله تعالى وهو العدل المطلق، هو المطلوب تحقيقه، ولا ينجو الظالم من المسؤولية إلا بتحقيق هذا العدل. (1)

ثانياً: أقسام العدالة

يقسم النورسي العدالة من حيث الإيجاب والسلب إلى قسمين: هما: العدالة الإيجابية والعدالة السلبية. فالعدالة الإيجابية هي: « إعطاء كل ذي حق حقه وفق استعداده ومواهبه أي إعطاء كل ما يلزم وما هو ضروري لوجوده وتوفير جميع ما يحتاج إلى بقائه في أفضل وضع. فهذا القسم من العدالة محيط وشامل لكل ما في هذه الدنيا لدرجة البهامة. فما يطلبه كل شيء وما هو ضروري لوجوده وإدامة حياته التي يطلبها بلسان استعداده وبلغه حاجاته الفطرية وبلسان اضطرابه من الفاطر ذي الجلال يأتيه بميزان خاص دقيق، وبمعايير ومقاييس معينة، أي إن هذا القسم من العدالة ظاهر ظهور الوجود والحياة».

وأما العدالة السلبية فهي: تأديب غير المحققين، أي إحقاق الحق بإنزال الجزاء والعذاب عليهم. فهذا القسم وإن كان لا يظهر بجلاء في هذه الدنيا إلا أن هنالك إشارات وأمارات تدل على هذه الحقيقة. خذ مثلاً سوط العذاب وصفعات التأديب التي نزلت بقوم عاد وثمود بل بالأقوام المتمردة في عصرنا هذا، مما يظهر للحدس القطعي هيمنة العدالة السامية وسيادتها. (2)

ويقسم النورسي العدالة من حيث كونها مطلقة أو نسبية إلى قسمين أيضاً هما: العدالة المطلقة (المحضنة) والعدالة الإضافية (النسبية).

فالعدالة المحضنة هي: « ذلك الدستور العظيم الذي ينظر إلى الفرد والجماعة والشخص والنوع نظرة واحدة، فهم سواء في نظر العدالة الإلهية مثلما أنهم سواء في نظر القدرة الإلهية وهذه سنة دائمة. إلا أن الشخص يستطيع -برغبة من نفسه- أن يُضحي بنفسه، من دون أن يضحي به قطعاً، حتى في سبيل الناس جميعاً، لأن إزهاق حياته وإزالة عصمته وهدر دمه بإبطال حق الناس جميعاً، شبيه بإزالة عصمتهم جميعاً وهدر دمائهم جميعاً» (3)

وهذه العدالة المطلقة: تضع كل عضو من الكائن الحي في موضعه اللائق به، وتنسقه بموازين

(1) البياتي، الدكتور منير حميد، والنعمي، فاضل شاكر، النظم الإسلامية، (بغداد: مطبعة التعليم العالي، 1987م) ط1، ص: 138 وما بعدها بتصريف.

(2) النورسي، الكلمات، ص: 91.

(3) المصدر السابق نفسه، ص: 848، والنورسي، صيقل الإسلام، ص: 317.

دقيقة حساسة ابتداء من ميكروب صغير إلى كركدن⁽¹⁾ ضخمة، ومن نحل ضعيف إلى نسر مهيب، ومن زهرة لطيفة إلى ربيع زاه بملايين من الأزهار. . . ونراها تمنح كل عضو تناسقا لا عبث فيه، وموازنة لا نقص فيها، وانتظاما لا ترى فيه إلا الإبداع، كل ذلك ضمن جمال زاهر وحسن باهر، حتى تغدو المخلوقات نماذج مجسمة للإبداع والإتقان والجمال. فضلا عن أنها تهب لكل ذبي حياة حق الحياة، فتيسر له سبل الحياة، وتنصب له موازين عدالة فائقة⁽²⁾.

أما العدالة الإضافية فهي تفديّ بالجزء لأجل الكل بشرط أن يكون لذلك الجزء المختار الرضا والاختيار صراحة أو ضمنا، إذ عندما يتحول «أنا» الأفراد إلى «نحن» الجماعة ويمتزج البعض ببعض الآخر مولدا روح الجماعة، يرضى الفرد أن يضحي بنفسه للكل⁽³⁾. ويوضح النورسي الفرق بين العدالة المحضة والعدالة الإضافية قائلا:

«إن حق الشخص البريء الواحد لا يبطل لأجل الناس جميعا، أي أن حقه محفوظ وهذا المعنى هو الذي تشير إليه الآية الكريمة: {مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: من الآية 32] فلا يضحي بفرد واحد لأجل الحفاظ على سلامة الجميع، إذ الحق هو حق ضمن إطار الرحمة الإلهية، فلا ينظر إلى كونه صغيرا أو كبيرا، لذا لا يفدي بالصغير لأجل الكبير، ولا بحياة فرد وحقه لأجل سلامة جماعة والحفاظ عليها، إن لم يكن له رضى في الأمر أما إذا كانت التضحية برضاه ورغبة منه فهي مسألة أخرى.

أما العدالة الإضافية فهي أن الجزء يضحي به لأجل سلامة الجميع، فهذه العدالة لا تأخذ حق الفرد بنظر الاعتبار لأجل الجماعة، وإنما تحاول القيام بنوع من عدالة إضافية من حيث الشر الأهون⁽⁴⁾.

وتجب الإشارة هنا إلى أن الفرد لا يصل إلى مرحلة الرضا والاختيار في هذه المسألة إلا إذا تخلص من الأنانية ووصل إلى مرحلة الإيثار، فحينئذ يستطيع أن يضحي بنفسه بكل رضا واختيار، ومن لم يصل إلى مرحلة الإيثار، فلا يستطيع أن يضحي بنفسه في سبيل الجماعة وإنما يضحي به إذا تعارضت مصلحته الخاصة مع مصلحة عامة.

والتضحية بالفرد في سبيل الجماعة وإن لم يكن راضيا بذلك لا تخرج عن العدالة، بل هي مندرجة

(1) كركدن هو ما يسمى بـ(وحيد القرن) أحد أضخم الحيوانات على سطح الأرض، حيث يحتل المرتبة الثالثة من حيث الحجم والوزن بعد الفيل وفرس النهر ويأتي بعد الزرافة والفيل مباشرة من حيث الطول، يبلغ من الوزن طنين ومن الطول 420 سم.

(2) النورسي، الشعاعات، ص:250، وينظر: النورسي، اللمعات، ص: 477.

(3) النورسي، صيقل الإسلام، ص:317.

(4) النورسي، المكتوبات، ص:68.

تحت بعض من القواعد المقررة أصولياً والمتفق عليها عقلاً وشرعاً، كقاعدة: (يُتَحَمَّلُ الضَّرَرُ الْخَاصُّ لِذَفْعِ ضَرَرٍ عَامٍّ). وقاعدة (الضَّرَرُ الْأَشَدُّ يُزَالُ بِالضَّرَرِ الْأَخْفِ).⁽¹⁾

ويبدو أن ما حمل النورسي على اشتراط الرضا والاختيار في هذه المسألة هو نظريته الإيمانية المفعمة بالحب والرضا والاستسلام لله تعالى التي اتسم بها وذاق حلاوتها مما جعلته يفدي بمصالحه الشخصية في سبيل دينه وعقيدته وأمه الإسلامية بكل رضا واختيار، ومن ثم أحسن الظن بالناس جميعاً، فقاسهم على نفسه في ذلك ولكن هيهات!

وبناءً على التقسيم السابق، يقسم النورسي أحكام الإسلام على قسمين أيضاً:

الأول: وهو الذي يؤسس عليه الشريعة وهو الحُسن الحقيقي والخير المحض.

الثاني: الشريعة المعدلة، أي تأتي الشريعة وتُخرج الشيء من صورته البشعة الظالمة إلى صورة ملائمة للزمان والمحيط قابلة للتطبيق حسب الطبيعة البشرية، أخذاً بالصورة المعدلة اختياراً لأهون الشرين وأخف الضررين، حتى يتيسر الوصول إلى الحُسن الحقيقي تماماً، لأن رفع أمر مستأصل في الطبيعة البشرية رفعاً أنياً يقتضي قلب الطبيعة البشرية رأساً على عقب.

وعلى هذا، الشريعة ليست هي التي أوجدت الرق، بل هي التي أوجدت السُّبُل، ومهدت الطريق لتحويل الرق من أقسى صورته إلى ما ييسر الوصول إلى الحرية التامة والانتقال إليها أي عدلت تلك الصورة البشعة وقللت منها. ثم إن تعدد الزوجات إلى حد أربع زوجات، مع أنها موافقة لطبيعة الإنسان والعقل والحكمة، فإن الشريعة لم تجعلها من الواحدة إلى الأربعة بل نزلتها ونقصتها من الزوجات الثمانية التسعة إلى الأربعة ولاسيما قد وضعت شرائط في التعدد- بحيث لا تؤدي مراعاتها إلى ضرر ما، وحتى لو حصل في بعض النقاط شر، فهو شر أهون، وأهون الشر عدالة إضافية نسبية، إذ الخير المحض لا يمكن أن يحصل في جميع أحوال العالم، هيهات! !⁽²⁾

ويشير النورسي هنا إلى نقطة مهمة ودقيقة هي: إن العدالة المحضة عند التطبيق تقدم على العدالة الإضافية ولا يصار إلى العدالة الإضافية، إلا إذا كانت العدالة المحضة غير قابلة للتطبيق، وإلا سيقع الظلم.⁽³⁾

ويضرب النورسي رحمه الله مثلاً لتجلية هذه الحقيقة، وهو معركة الجمل التي دارت رحاها بين سيدنا على رضي الله عنه وجماعته من جهة، وبين طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم أجمعين من جهة أخرى.

(1) انظر: الزرقا، أحمد بن محمد، شرح القواعد الفقهية، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم - دمشق / سوريا، الطبعة الثانية، 1409هـ - 1989م، ج 1 ص 197 و 199

(2) النورسي، صيقل الإسلام، ص: 399-400.

(3) انظر: النورسي، المكتوبات، ص: 68-69.

يرى النورسي أنها كانت معركة بين العدالة المحضة والعدالة الإضافية النسبية ويوضح ذلك قائلاً:
«لقد جعل سيدنا علي رضي الله عنه، العدالة المحضة أساساً لسياسته في إدارة دفة الحكم وسار بمقتضاها على وفق اجتهاده ويمثل ما كان الشيطان يسيران عليه من قبله.

أما معارضوه فقد قالوا: إن صفاء القلوب وطهارة النفوس في عهد الشيخين كانا ملائمين وممهدين لكي تنتشر العدالة المحضة سلطانها على المجتمع، إلا أن دخول أقوام متباينة الطباع والاتجاهات وهم على ضعف الإسلام بمرور الزمن، في هذا المجتمع أدى إلى وضع عوائق مهمة إزاء الرغبة في تطبيق العدالة المحضة، فغدا تطبيقها صعباً، لذا فقد اجتهدوا على أساس من العدالة النسبية التي هي اختيار لأهون الشرين. ولكن، لأن المناقشة حول هذين النوعين من الاجتهاد آلت إلى ميدان السياسة، فقد نشبت الحرب بين الطرفين، وحيث إن كل طرف قد توصل إلى اجتهاده بنية خالصة ابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى ومصصلحة الإسلام ونشبت الحرب نتيجة هذا الاجتهاد الخالص لله، فيصح أن نقول: القاتل والمقتول كلاهما من أهل الجنة، وكلاهما مأجوران مثابان، رغم معرفتنا أن اجتهاد الإمام علي رضي الله عنه كان صواباً وأن اجتهاد مخالفيه مجانب للصواب. (1)

المسألة الثالثة: الصراط المستقيم هو العدل

الصراط المستقيم هو العدل الذي هو ملخص الحكمة والعفة والشجاعة اللاتي هي أوساط للمراتب الثلاث للقوى الثلاث:

إحداها: القوة الشهوية البهيمية الجاذبة للمنافع.

وثانيتها: القوة الغضبية السبعية الدافعة للمضرات والمخربات.

وثالثتها: القوة العقلية الملكية المميزة بين النفع والضرر.

ولكل منها مراتب ثلاث: مرتبة النقصان وهي التفريط، والزيادة وهي الإفراط، والوسط وهي العدل.

فتفريط القوة العقلية العباوة والبلادة، وإفراطها الجريزة (2) الخادعة والتدقيق في سفاسف الأمور، ووسطها الحكمة، قال تعالى: {وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا} [البقرة: من الآية 269] وتفريط القوة الشهوية وعدم الاشتياق إلى شيء، وإفراطها الفجور بأن يشتهي ما صادف، حلال أو حرام، ووسطها العفة بأن يرغب في الحلال ويهرب عن الحرام. وتفريط القوة الغضبية الجبانة أي الخوف مما لا يخاف منه والتوهم، وإفراطها التهور الذي هو والد الاستبداد والتحكم والظلم، ووسطها الشجاعة أي بذل الروح بعشق وشوق لحماية ناموس الإسلامية وإعلاء كلمة التوحيد.

(1) المصدر السابق نفسه، ص: 67-68.

(2) مصدر جريز يقال: جريز الرجل: ذهب أو انقبض أو سقط، والجريز بالضم: الخب الخبيث، معرب كجربز. انظر: القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفى 817هـ، تحقيق أنس محمد الشامي وزكريا جابر احمد، دار الحديث القاهرة 1429هـ 2008م، حرف الجيم مادة جريز 1403، ص 253

فالأطراف الستة ظلم والأوساط الثلاثة هي العدل الذي هو الصراط المستقيم.⁽¹⁾

وإن الإفراط والتفريط في الأخلاق يفسدان الاستعدادات والمواهب، وهذا الإفساد ينتج العيبية، وهذه العيبية مناقضة للحكمة الإلهية المهيمنة برعاية المصالح والحكم حتى على أصغر شيء في العالم. وللمحافظة على هذه القوى الثلاث في الحكمة والعفة والشجاعة يحتاج الإنسان بالضرورة إلى نبي يمضك بميزان العدالة الإلهية النافذة والمؤثرة في الوجدان والطبائع.⁽²⁾

المسألة الرابعة: العدالة والإنسان كلاهما من تجليات أسماء الله الحسنی

إذا ما تتبعنا رسائل النور بالقراءة المتأنية وجدناها ذات منهج متكامل ومتناسق، تربط بين مواضيعها نظرة شمولية تتصف بالتجديد والتأصيل والموضوعية والاتزان معاً.

وانطلاقاً من هذه النظرة يرى النورسي أن الأشياء كلها وأن الأمور قاطبة مرتبطة بأسماء الله تعالى، وأسماء الله تعالى لها تجلياتها، فإن الجمال والكمال في الأشياء يعودان إلى الأسماء الإلهية، وإلى نقوشها وجلواتها من زاوية نظر الحقيقة.⁽³⁾

ويرى الكون بأسره مرآة صافية تعكس تجليات أسماء الله الحسنی، بل يرى كل ذرة من ذرات هذا العالم مرآة عاكسة لها، فالذرات والموجودات مرآيا عاكسة لتجليات الأسماء الحسنی لذي الجلال والجمال والكمال المطلق.⁽⁴⁾

والإنسان كغيره من الموجودات ليس بخارج من هذا، بل هو أيضاً مرآة عاكسة لتلكم التجليات، بل هو باعتباره سيِّداً للكون وخليفة الله تعالى في الأرض مرآة ذات خصوصية فريدة تمتاز على سائر المرآيا بأنها مرآة جامعة لجميع أسماء الله الحسنی. يقول النورسي: «فالحق سبحانه وتعالى قد خلق هذا الإنسان مرآة جامعة لجميع أسمائه الحسنی، وأبدعه معجزة دالة على قدرته المطلقة فهو يملك أجهزة يتمكن بها من تبيين وتقدير جميع مَخزرات خزائن رحمته الواسعة ومعرفتها. . وخلق على صورة خليفة الأرض الذي يملك من الأجهزة الحساسة ما يتمكن بها من قياس أدق دقائق تجليات الأسماء الحسنی»⁽⁵⁾. ويقول عن حقيقة حياة الإنسان إنها مرآة لتجلي الأحدثية، وجلوة الصمدية، أي إن حياتك كالمراة تنعكس عليها تجلي الذات الأحد الصمد تجلياً جامعاً، وكان حياتك نقطة مركزية لجميع أنواع تجليات الأسماء الإلهية المتجلية على العالم أجمع.⁽⁶⁾ ولكونه مرآة

(1) النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص:30-31 بتصرف.

(2) النورسي، صيقل الإسلام، ص:127-129.

(3) النورسي، الكلمات، ص: 375

(4) النورسي، اللمعات، ص:174.

(5) النورسي، المكتوبات، ص:463.

(6) النورسي، الكلمات، ص:137.

عاكسة للأسماء الحسنى، فهو أيضاً مرآة عاكسة لها من حيث نقوشها الظاهرة عليه.

ولقد وضح النورسي هذا بشيء من التفصيل فقال: إن الماهية الجامعة للإنسان، فيها أكثر من سبعين نقشا ظاهرا من نقوش الأسماء الإلهية الحسنى فمثلا: يبين الإنسان من كونه مخلوقا، اسم الصانع «الخالق»، ويظهر من حسن تقويمه اسم «الرحمن الرحيم»، ويدل من كيفية تربيته ورعايته على اسم «الكريم» واسم «اللطيف» وهكذا يبرز الإنسان نقوشا متنوعة ومختلفة للأسماء الحسنى المتنوعة بجميع أعضائه وأجهزته، وجوارحه وبجميع لطائفه ومعنوياته، وبجميع حواسه ومشاعره أي كما أن في الأسماء الحسنى اسما أعظم لله تعالى، فهناك نقش أعظم في نقوش تلك الأسماء وذلك هو الإنسان⁽¹⁾.

إذن الإنسان مرآة جامعة لجميع أسماء الله الحسنى، ومن أسمائه تعالى العدل، ولهذا الاسم أيضاً تجليات ومستلزمات. والعدالة حقيقة من حقائق القرآن ودستور من دساتيره وسنة من سنن الله الجارية في الكون، بل هي التجلي الأعظم لاسم الله العدل. واسم الله الأعظم كما نقل النورسي عن الإمام أبي حنيفة هو العدل الحكم⁽²⁾.

والنقش الأعظم للأسماء الحسنى كما يرى النورسي هو الإنسان.

ويستشف من هذا أن هناك مناسبة لطيفة وعلاقة وطيدة بين العدالة والإنسان. فإذا كان تجلي العدالة الإلهية ظاهراً في الجزء الفطري للمخلوقات، فإن على الإنسان أن يكون عاكساً لتجليات العدالة في جزء الاختياري، بأن يكون عادلاً في جميع تصرفاته وشؤون حياته وأن يساهم في إقامة العدل في المجتمع البشري بقدر استطاعته وأن لا يرضى بالظلم والاستبداد. يقول النورسي مبيناً علاقة هذا التجلي وتلك الحقيقة بالإنسان: «إن العدالة العامة الجارية في الكون النابعة من التجلي الأعظم لاسم «العدل» إنما تدير موازنة عموم الأشياء، وتأمّر البشرية بإقامة العدل»⁽³⁾.

ويؤكد النورسي هذا داعياً إلى عدم الرضا بالظلم والاستبداد ومقارناً الظلم بالكفر، إذ يقول: «كما أن الرضا بالكفر كفر كذلك الرضا بالظلم ظلم»⁽⁴⁾ ويعلم موقفه من الظلم والاستبداد ويقول بملء فيه على رؤوس الأشهاد: فأنا بكل ما أوتيت من قوة بجانب العدالة التامة، وضد الظلم والسيطرة والتحكم والاستبداد⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق نفسه، ص: 811.

(2) النورسي، للمعات، ص: 250.

(3) المصدر السابق نفسه، ص: 477-478.

(4) النورسي، الملاحق، ص: 162.

(5) النورسي، للمعات، ص: 237.

المطلب الثاني: العدالة القرآنية ومقتضياتها

المسألة الأولى: العدالة مقصد من مقاصد القرآن

تحدّث العلماء في دراساتهم الأصولية والفقهية عن مقاصد الشريعة وأشبعوها بحثاً وتحقيقاً. ويظهر مما ذكره العلماء أن مقاصد الشريعة تتعلق بمقصد التشريع الذي يضبط حركة الفرد المكلف وسلوكه. وهذا واحد من مقاصد القرآن الكريم الذي تضمن أموراً أخرى غير التشريع، وبعبارة أخرى إن مقاصد الشريعة تعدّ من مقاصد القرآن الكريم.

إن مقاصد القرآن الكريم أعمّ ومقاصد الشريعة أخصّ، لأن مقاصد الشريعة متعلقة بالفرد الواحد ودائرة في نطاقه باعتبار فردية التبعية ومسؤولية التكليف، ولكن الحديث عن مقاصد القرآن باعتبار الإنسان الخليفة والإنسان الجماعة والإنسان الأمة والإنسان الدولة، لم يتمّ بيانه في نطاق واسع.

نعم! أسهم بعض العلماء من القدامى والمعاصرين في بيان مقاصد القرآن الكريم، ومن أشهرهم: أبو حامد الغزالي المتوفى (505هـ) في كتابه (جواهر القرآن) وفخر الدين الرازي المتوفى (606هـ) في تفسيره (مفاتيح الغيب) والإمام أبو إسحاق الشاطبي المتوفى (790هـ) في كتابه (الموافقات) وأحمد شاه ولي الله الدهلوي المتوفى (1176هـ) في كتابه (الفوز الكبير في أصول التفسير) والشيخ محمد عبده المتوفى (1323هـ) في كتابه (دروس من القرآن الكريم) والشيخ محمد رشيد رضا المتوفى (1355هـ) في كتابه (الوحي المحمدي) والشيخ محمد الطاهر بن عاشور المتوفى (1393هـ) في تفسيره (التحرير والتنوير) وأبو الأعلى المودودي المتوفى (1400هـ) في كتابه (المصطلحات الأربعة في القرآن) والشيخ محمد الغزالي المتوفى (1416هـ) في كتابه (المحاور الخمسة في القرآن)، والشيخ الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه (كيف نتعامل مع القرآن الكريم).⁽¹⁾

ولعلّ بديع الزمان النورسي هو من أكثر المفكرين المسلمين المعاصرين الذين بذلوا جهداً مميزاً في حديثهم عن مقاصد القرآن الكريم وبيّن أن هناك مقصداً جامعاً تنتهي إليه كل المقاصد وتقوم عليه وتستند إليه وتستمد منه قوتها وشموليتها هو تعليم شؤون دائرة الربوبية وليس هناك من شيء وراءه.⁽²⁾

ويعبّر النورسي عن هذا المقصد أحياناً بقوله: «إن القرآن بمجموعه قوت وقوة للقلوب»⁽³⁾ بمعنى أن حياة القلوب لا تكون إلا بمعرفة الله تعالى وشؤون ربوبيته. ولما كان هذا الهدف الكلي هو أساس وجود الخلق كان حربياً أن يعرفه كل إنسان مهما كان مستواه العلمي أو تحصيله المعرفي، ولذلك يرى النورسي أن المقصود الأهم من القرآن الحكيم هو إرشاد الجمهور الذين يمثلون أكثرية الناس، لأن خواصّ الناس يمكنهم أن يستفيدوا من مسلك العوام، لا العكس.

(1) لتفاصيل كل ذلك انظر: الدغامين، د. زياد خليل، من قضايا القرآن والإنسان في فكر النورسي، (القاهرة: دار سوزلر، 2009م) ط1، ص: 67 وما بعدها.

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 78.

(3) النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص: 37.

وهكذا يذهب النورسي إلى أن المقصود الأعظم من تنزيل القرآن هو تحقيق الهداية للناس، وذلك بتعريفهم بالله سبحانه وأسمائه وصفاته وأفعاله وسننه في الخلق. (1)

بعد أن بيّن النورسي المقصد الكلي بيّن مقاصد القرآن الأساسية أو عناصره الأصلية الأربعة قائلاً: « فاعلم: أن مقاصد القرآن الأساسية وعناصره الأصلية أربعة: التوحيد، والنبوة، والحشر، والعدالة». (2)

ويرى النورسي أن هذه المقاصد منبئة في كل جهة من جهات القرآن، وهذه المقاصد الأربعة هي تفصيل لبيان التصور الصحيح والعمل المستقيم اللذين أجملا في المقصد الكلي الجامع. وينظر إلى العدالة على أنها حقيقة من حقائق القرآن وداياتير الإسلام وهي موعلة في النفس الإنسانية والحياة الاجتماعية ومرتبطة بأحكام الكون وقوانينه، وهي كذلك واحدة من حقائق الإسلام المقتضية للحشر والحياة الآخرة، وهي سنة إلهية جارية في الكون تدور رحى الموجودات عليها. وقد أكد النورسي أهمية هذا المقصد حتى أنه نقل عن الإمام أبي حنيفة أن الاسم الأعظم لله تعالى هو العدل الحكم. (3)

وبيّن النورسي أن هذه المقاصد الأربعة تتجلى في كل سورة من سور القرآن الكريم، بل في كل آية من آياته، بل قد يرمز إليها في كل كلمة من كلماته، لأن كل جزء من أجزاء القرآن الكريم كالمرآة للقرآن كله.

ثم ضرب لذلك مثلاً بـ (بسم الله) و(الحمد لله) فقال: « لما أنزل (بسم الله) لتعليم العباد كان «قل» مقدراً فيه وهو الأم في تقدير الأقوال القرآنية فعلى هذا يكون في «قل» إشارة إلى الرسالة وفي (بسم الله) رمز إلى الإلهوية وفي تقديم الباء تلويح إلى التوحيد وفي (الرحمن) تلميح إلى نظام العدالة والإحسان وفي (الرحيم) إيماء إلى الحشر.

وكذلك في (الحمد لله) إشارة إلى الإلهوية وفي لام الاختصاص رمز إلى التوحيد، وفي(رب العالمين) إيماء إلى العدالة والنبوة أيضاً، لأن بالرسول تربية نوع البشر وفي (ملك يوم الدين) تصريح بالحشر»(4).

ثم بيّن النورسي أن سائر المسائل يصير وسائل هذه المطالب ومن القواعد: عدم التعمق في تفصيل الوسائل، لئلا ينتشر البحث بالاشتغال بما لا يعني فيفوت المقصد فلماذا قد أجهم وقد أهمل وقد أجمل القرآن في بعض المسائل الكونية. (5)

وتجب الإشارة إلى أن هذه المقاصد الأربعة لا تنتشر بدرجة واحدة في كثير من السور، بل في أكثر السور يكون المقصود بالذات مقصداً واحداً وتكون بقية المقاصد واردة على سبيل الاستطراد. أما

(1) الدغامين، د.زيد خليل، من قضايا القرآن والإنسان في فكر النورسي، ص:83.

(2) النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص:22.

(3) النورسي، للمعات، ص:520.

(4) النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص:23.

(5) النورسي، المثوي العربي النوري، ص:89.

الأحكام المشيرة إلى المقاصد في الآية الواحدة فهي أحكام ضمنية، فما في البسطة -مثلاً- أحكام ضمنية لا صريحة، ولذلك فهي تحتاج إلى اجتهاد لبيان تلك الأحكام المقاصدية.⁽¹⁾

المسألة الثانية: عدالة القرآن وسياسة المدنية الغربية

قارن النورسي بين عدالة القرآن وسياسة المدنية الغربية من حيث الأسس التي بنيت كل واحدة منهما عليها قائلاً: «إن أسس المدنية الحاضرة سلبية، وهي أسس خمسة، تدور عليها رحاها:

- فنقطة استنادها: القوة بدل الحق، وشأن القوة الاعتداء والتجاوز والتعرض، ومن هذا تنشأ الخيانة.
- هدفها وقصدتها: منفعة خسيصة بدل الفضيلة، وشأن المنفعة: التزاحم والتخاصم، ومن هذا تنشأ الجناية.
- دستورها في الحياة: الجدل والخصام بدل التعاون، وشأن الخصام: التنازع والتدافع، ومن هذا تنشأ السفالة.
- رابطتها الأساس بين الناس: العنصرية التي تنمو على حساب غيرها، وتتقوى بابتلاع الآخرين وشأن القومية السلبية والعنصرية: التصادم المريع، وهو المشاهد ومن هذا ينشأ الدمار والهلاك.
- وخامستها: هي أن خدمتها الجذابة، تشجع الأهواء والنوازع، وتذليل العقبات أمامهما، وإشباع الشهوات والرغبات وشأن الأهواء والنوازع دائماً: مسخ الإنسان، وتغيير سيرته، فتتغير بدورها الإنسانية وتمسخ مسخاً معنوياً إن معظم هؤلاء المدنيين، لو قلبت باطنهم على ظاهرهم، لرأيت في صورتهم سيرة القرد والثعلب والثعبان والدب والخنزير نعم، إن خيالك ليمسّ فراء تلك الحيوانات وجلودها وأثارهم تدل عليهم إنه لا ميزان في الأرض غير ميزان الشريعة إنها رحمة مهداة نزلت من سماء القرآن العظيم».
- وفي مقابل هذه الأسس السلبية التي تعجّ بها المدنية الغربية وترزح تحت ثقلها، ذكر النورسي وبأسلوبه الشيق والرصين الأسس الإيجابية للمدنية من منظور القرآن الكريم فقال: أما أسس مدنية القرآن الكريم، فهي إيجابية تدور سعادتها على خمسة أسس إيجابية:
- نقطة استنادها: الحق بدل القوة، ومن شأن الحق دائماً: العدالة والتوازن ومن هذا ينشأ السلام ويزول الشقاء.
- وهدفها: الفضيلة بدل المنفعة، وشأن الفضيلة: المحبة والتقارب، ومن هذا تنشأ السعادة وتزول العداوة.
- دستورها في الحياة: التعاون بدل الخصام والقتال، وشأن هذا الدستور: الاتحاد والتساند اللذان تحيا بهما الجماعات.
- وخدمتها للمجتمع: بالهدى بدل الأهواء والنوازع، وشأن الهدى: الارتقاء بالإنسان ورفاهه إلى

(1) انظر: النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص:38.

ما يليق به مع تنوير الروح ومدّها بما يلزم. رابطتها بين المجموعات البشرية: رابطة الدين والانتساب الوطني وعلاقة الصنف والمهنة وأخوة الإيمان وشأن هذه الرابطة: أخوة خالصة، وطرد العنصرية والقومية السلبية وبهذه المدنية يعم السلام الشامل، إذ هو في موقف الدفاع ضد أي عدوان خارجي.⁽¹⁾

هذا وتطرق النورسي بعد هذه المقارنة الدقيقة إلى بيان بعض من الأضرار التي أفرزتها المدنية الغربية للإنسانية حيث صارت سما زعافا بدلاً من أن تكون لها ترياقا شافيا « إذ ألفت ثمانين بالمائة من البشرية في شفاء، لتعيش عشرة بالمائة منها في سعادة مزيفة، أما العشرة الباقية فهم حيارى بين هؤلاء وهؤلاء. وتتجمع الأرباح التجارية بأيدي أقلية ظالمة، بينما السعادة الحقيقية، هي في إسعاد الجميع، أوفي الأقل أن تصبح مبعث نجاة الأكتريّة.

والقرآن الكريم النازل رحمة للعالمين لا يقبل إلا طرازا من المدنية التي تمنح السعادة للجميع أو الأكتريّة».⁽²⁾

إن سياسة المدنية الحاضرة تضحي بالأكتريّة في سبيل الأقلية، بل تضحي قلة قليلة من الظلمة بجمهور كبير من العوام في سبيل مقاصدها. أما عدالة القرآن الكريم، فلا تضحي بحياة بريء واحد، ولا تهدر دمه لأي شيء كان، لا في سبيل الأكتريّة، ولا لأجل البشرية قاطبة⁽³⁾ قال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: من الآية 32]

وموقف النورسي من المدنية الغربية ليس موقفا عابرا نابعا من إعجاب نفسي وفكري أو موقفا عدائيا نابعا من تعصب أعمى أو حقد دفين؛ إذ لم يكن النورسي منصهراً في بوتقة المدنية الحديثة أعمى عن مساوئها، ولم يكن أيضا جامدا الفكر جاحداً لمحاسنها. بل كان موقفه -رحمه الله تعالى- موقفا علميا موضوعيا انتقائيا معتدلا، ينتقد ويميّز بين الجيد والرديء والغث والسمين، متّخذا لنفسه في تعامله معها قاعدة: «خذ ما صفا، دع ما كدر». يقول النورسي: لا ينبغي أن ننخدع، بل نجعل القاعدة الآتية دستور عمل لنا وهي: «خذ ما صفا دع ما كدر» وفي ضوئها سنأخذ من الأجانب -مشكورين- كل ما يعين على الرقي المدني من علوم وصناعات. أما العادات والأخلاق السيئة، فهي ذنوب المدنية ومساوئها التي لا يتبين قبحها كثيرا، لكونها محاطة بمحاسن المدنية الكثيرة.⁽⁴⁾ ويقول: إذا ما دخلت بستانا فلا أجني إلا الأجوّد من الثمرات، حتى إذا ما تعبت في قطفها أجد المتعة واللذة ولو وقع نظري على الفاسدة منها، أصرفه عنها، أخذا بالقاعدة: «خذ ما

(1) النورسي، الكلمات، ص: 840-841 والنورسي، صيقل الإسلام، ص: 336-338.

(2) النورسي، الكلمات، ص: 842.

(3) المصدر السابق نفسه، ص: 848.

(4) النورسي، سيرة ذاتية، ص: 110.

صفا دع ما كدر» هكذا أنا، فأرجو أن يكون قرائي أيضا مثلي»⁽¹⁾ ويقول أيضاً: فالعاقل هو من يعمل على قاعدة «خذ ما صفا دع ما كدر» فيسير مع سلامة القلب واطمئنان الوجدان.⁽²⁾

ومن هنا يدعو إلى الاقتداء باليابانيين في هذه المسألة لأنهم حافظوا على تقاليدهم القومية التي هي قوام بقائهم وأخذوا بمحاسن المدنية من أوروبا وحيث إن عاداتنا القومية ناشئة من الإسلام وتزدهر به فالضرورة تقتضي الاعتصام بالإسلام.⁽³⁾

المسألة الثالثة: العدالة والقدر

يربط النورسي القدر الإلهي بالعدالة الإلهية، فإذا كان القضاء والقدر الإلهي مسيطراً على العالمين العلوي والسفلي بجميع أجزائهما وبكل ما فيهما، فهذا يعني بالضرورة أن العدل الإلهي منبث في جميع أجزاء هذا الكون، فقدرة رحمة وعدالة حقيقتان، وما يبدو من إجحاف لحق البعض أو منافع للرحمة والعدالة الإلهية، فإنما يكون نتيجةً لنظر الإنسان القاصر على رؤية ظواهر الأشياء والأحداث وأسبابها.

حينما سئل النورسي: لم لا تراجع المسؤولين للحصول على شهادة؟

فقال في الجواب: إنني في هذه المسألة محكوم للقدر ولست محكوماً لأهل الدنيا، لذا أراجع القدر وأرحل من ههنا متى ما سمح القدر وقطع رزقي هنا، وحقيقة هذا المعنى، هي أن في كل ما يصيب الإنسان سببين:

الأول: سبب ظاهر والآخر: حقيقي.

وقد أصبح أهل الدنيا سبباً ظاهراً وأتوا بي إلى ههنا. أما القدر الإلهي فهو السبب الحقيقي، فحكم علي بهذه العزلة والسبب الظاهر ظلم، أما السبب الحقيقي فقد عدل والسبب الظاهر فكر على هذا النمط: «إن هذا الرجل يخدم العلم والدين بإفراط، فلربما يتدخل في أمور دنيانا» فنفوني بناء على هذا الاحتمال، وظلموا ظلماً مضاعفاً بثلاث جهات.

أما القدر الإلهي فقد رأى أنني لا أخدم الدين والعلم خدمة خالصة كاملة، فحكم علي بهذا النفي، وحول ظلمهم المضاعف إلى رحمة مضاعفة فما دام القدر هو الحاكم في نفيي، والقدر عادل، فأنا أرجع إليه وأفوض أمري إليه أما السبب الظاهر فليس له إلا حجج ومبررات تافهة بمعنى أن مراجعة أهل الدنيا لا يعني شيئاً ولا يجدي نفعاً، فلو كانوا يملكون حقاً أو أسباباً قوية فلربما يمكن مراجعتهم.⁽⁴⁾

(1) النورسي، المثنوي العربي النوري، ص:410.

(2) النورسي، الكلمات، ص:37 وص:839.

(3) النورسي، سيرة ذاتية، ص:110.

(4) النورسي، المكتوبات، ص:60.

وحيثما يتحدث النورسي عن أسباب زجه في السجون واعتقال طلابه المخلصين، يرى أن القدر هو الذي ساقهم إلى السجن لذا فهو عدل وخير. يقول النورسي: « إنني لم أكن حتى الآن أفكر فيكم ولا في دنياكم، وما كان في نيتي أن أفكر فيهما في المستقبل، ولكنكم اضطررتموني إلى هذا، وربما كان هذا ضروريا لتبنيهم وإيقاظكم، ولعل القدر الإلهي هو الذي ساقنا إلى هذا؛ لذا فقد عقدنا العزم على تحمل جميع صنوف مضايقاتكم بكل صبر». (1)

ويقول: « زجونا ظلما وعدوانا في هذا المعتكف السجن. أما القدر الإلهي فقد ساقنا إلى هنا، لنكسب به منافع. فلقد أكسبنا ثوبا عظيما أكثر مما كان يغنمه الزهاد المنزورون في معتكفاتهم الاختيارية. ودعانا القدر الإلهي إلى المدرسة اليوسفية مرة أخرى ليعلمنا درس الإخلاص تعليما تاما وليقوم علاقاتنا وأواصرنا مع الدنيا التي هي تافهة حقاً». (2)

ومن سجن أفيون يخاطب طلابه قائلاً: إخوتي الأعزاء الأوفياء! لا أعزيكم بل أهنئكم، إذ مادام القدر الإلهي قد ساقنا إلى هذه المدرسة اليوسفية الثالثة لحكمة اقتضاها. (3)

هذا وقد أثبتت رسائل النور أنه قد تنبثق عدالة من بين طيات الظلم، أي قد يتعرض أحدهم إلى الظلم وإلى الحيف فتصيبه نكبة، وقد يحكم عليه بالحبس ويرمى به في غياهب السجون لا شك أن مثل هذا الحكم ظلم واضح، ولكنه قد يكون سببا لتجلي العدالة وظهورها، ذلك لأن القدر الإلهي قد يستخدم الظالم لتوجيه العقوبة إلى شخص استحقها بسبب آخر، وهذا نوع من أنواع تجلي العدالة الإلهية. (4)

يتبين مما قدّمنا أن النورسي يرى العدالة متجلية في قضاء الله تعالى وقدره ويوقن أن القدر لا يخرج عن دائرة العدالة والحكمة الحقيقيتين، وعلى الإنسان أن يعقد العزم على تحمل جميع صنوف المضايقات بكل صبر، وأن لا يرضى بالظلم والاستبداد أبداً.

المسألة الرابعة: العدالة والآخرة

أولاً: العدالة تقتضي الحشر في الآخرة

العدالة الإلهية عدالة شاملة، تشمل عالم الغيب والشهادة، كما أنها خالدة، تستمد شموليتها وخلودها من أسماء الله الحسنى، لأنها من تجليات تلك الأسماء.

لذا فإن هذه الدار الفانية أقل وأحق وأضيق وأصغر من أن تكون مظهر الحقيقة تلك العدالة؛ فلا بد حينئذ لهذا الملك العادل والرب الحكيم ذي الجمال الجليل والجلال الجميل من جنة باقية وجهنم دائمة. (5)

(1) النورسي، الشعاعات، ص: 312.

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 332.

(3) النورسي، سيرة ذاتية، ص: 471.

(4) المصدر السابق نفسه، ص: 496.

(5) النورسي، المثنوي العربي، ص: 105.

العدالة عند النورسي إحدى الحقائق الأربعة (الحكمة والعدالة والعناية والرحمة) التي هي عناصر قوية شاملة كالنور والهواء والماء والتراب التي لا تفي هذه الحياة وما فيها لظهورها. فلا بد أن تكون هناك ديار غير هذه الديار، فيها محكمة كبرى، ودار عدالة عليا، ومقر كرم عظيم، لتظهر فيها هذه الرحمة وهذه الحكمة وهذه العناية وهذه العدالة بوضوح وجلاء. فتلك الديار هي القيامة، ومن الأدلة الكبرى التي يستدل بها النورسي على وجود تلكم الديار هو هذه الحياة الدنيا التي تتجلى فيها آثار العدالة والعناية الإلهية. يقول النورسي: «وحيث إن الدنيا موجودة فعلا، وفيها الآثار الظاهرة للحكمة والعناية والرحمة والعدالة، فالآخرة موجودة حتماً، وثابتة بقطعياً ثبتت هذه الدنيا ولما كان كل شيء في الدنيا يتطلع من جهة إلى ذلك العالم، فالسير إذن والرحلة إلى هناك، لذا فإن إنكار الآخرة هو إنكار للدنيا وما فيها».

والعدالة المحضة تتطلب رعاية حقوق الرعية، لتصان هيبة الحكومة وعظمة الدولة غير أنه لا يبدو هنا إلا جزء ضئيل من تنفيذ ما يليق بتلك الحكمة، وتلك العدالة... فالقضية إذن مؤجلة بلا ريب إلى محكمة كبرى.⁽¹⁾

ويرى النورسي أن الحكمة الأزلية، والعدالة السرمدية لن تتحققا تحققاً كلياً إلا بحياة أخرى خالدة، لذا لن ترضيا أبداً ولن تسمحا بحال من الأحوال على نهاية لا عدالة فيها ولا حكمة ولا إحقاق حق، تلك هي الموت الذي لا بعث بعده، والذي يتساوى فيه الظالمون العتاة مع المظلومين البائسين!

فلا بد إذن أن تكون وراءه حياة أخرى خالدة كي تستكمل الحكمة والعدالة حقيقتيها وبهذا يجبنا -إجابة قاطعة- اسم الله «الحكيم» و«الحكم» و«العدل» و«العادل» من الأسماء الحسنى عن سؤالنا حول الآخرة.⁽²⁾

وذلك لأن الإنسان لا يلقى ما يستحقه من الثواب والعقاب في هذه الحياة الفانية على وجه يليق بتلك الحكمة وتلك العدالة إلا نادراً، بل يؤخر، إذ يرحل أغلب أهل الضلالة دون أن يلقوا عقابهم، ويذهب أكثر أهل الهداية دون أن ينالوا ثوابهم... فلا بد أن تناط القضية بمحكمة عادلة، وبلقاء أيل إلى سعادة عظمى.⁽³⁾

ثانياً: وجود جهنم لا ينافي العدالة

يرى النورسي أن وجود جهنم وعذابها الشديد لا ينافي -قطعاً- الرحمة غير المحدودة، ولا العدالة الحقيقية، ولا الحكمة الموزونة التي لا إسراف فيها، بل إن الرحمة والعدالة والحكمة تتطلب وجود جهنم وتقتضيه، لأن قتل حيوان افترس مائة من الحيوانات أو إنزال عقاب بظالم هناك حرمت

(1) النورسي، الكلمات، ص: 90 و 57 و 92 و 50.

(2) النورسي، الشعاعات، ص: 250 وينظر: النورسي، اللمعات، ص: 477.

(3) ينظر: النورسي، الكلمات، ص: 70 و ص: 611.

ألف من الأبرياء، هو رحمة بالآلاف الأضعاف للمظلومين من خلال العدالة وإن إعفاء ذلك الظالم من العقاب أو التجاوز عنه، وترك ذلك الحيوان الوحشي طليقاً، فيه ظلم شنيع وعدم رحمة لمئات المساكين بمئات الأضعاف، إزاء رحمة في غير موضعها.⁽¹⁾

فكفر الكافر المطلق وإن كان في زمان متناه فهو جناية غير متناهية بست جهات:

1. أن من مات على الكفر لو بقي أبداً لكان كافراً أبداً لفساد جوهر روحه، فهذا القلب الفاسد استعدّ لجناية غير متناهية.
2. أن الكفر وإن كان في زمان متناه إلا أنه جناية على غير المتناهي، وتكذيب لغير المتناهي، أعني عموم الكائنات التي تشهد على الوجدانية.
3. أن الكفر كفران لنعم غير متناهية.
4. أن الكفر جناية في مقابلة الغير المتناهي وهو الذات والصفات الإلهية.
5. أن وجدان البشر وإن كان في الظاهر والملك محصوراً ومتناهيها لكن ملكوتيته بالحقيقة نشرت ومدّت عروقتها إلى الأبد، فهو من هذه الجهة كغير المتناهي وبالكفر تلوث واضمحل.
6. أن الضدّ وإن كان معانداً لصدّه لكنه مماثل له في أكثر الأحكام، فكما أن الإيمان يُثمر اللذائذ الأبدية، كذلك من شأن الكفر أن يتولد منه الآلام الأبدية.

فمن مزج هذه الجهات الست يستنتج أن الجزاء غير المتناهي إنما هو في مقابلة الجناية غير المتناهية وما هو إلا عين العدالة.⁽²⁾ لذا فمثل هذا الكافر يحقّ عليه تهديد الآية الكريمة: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: 48] بل إن عدم إلقاء مثل هذا الشخص في جهنم رحمة به، هو أمر ينافي الرحمة منافاة كلية في حق هذه الأعداد الهائلة من المخلوقات والكائنات التي انتهكت حقوقها. وهكذا مثلما يطالب أصحاب الدعاوى بوجود جهنم، فإن عزة جلال الله وعظمة كماله سبحانه تطلبانها قطعاً.⁽³⁾

المطلب الثالث: صور العدالة

المسألة الأولى: العدالة الإنسانية

العدالة في الإسلام عدالة إنسانية قائمة على أسس عامة منها: وحدة النسب: جميع أفراد الأسرة البشرية إخوة وأخوات، لأن الكل من أب واحد وأم واحدة، ووحدة المعدن، فالمعدن الذي خلق ويخلق منه الإنسان هو التراب بصورة غير مباشرة، ووحدة الخالق، ووحدة الدين، قال تعالى: {لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: 48] فالدين مشترك بين جميع الرسالات

(1) النورسي، الشعاعات، ص: 273 وينظر: النورسي، الكلمات، ص: 65.

(2) النورسي، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ص: 83-84 وينظر: النورسي، الشعاعات، ص: 273.

(3) النورسي، الشعاعات، ص: 273.

السماوية والمؤمنين بها. ووحدة المصلحة المشتركة وهي خيرات الأرض. قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا} [البقرة: من الآية 29] ووحدة المصير، مصير كل إنسان من هذه الحياة الدنيا هي الموت. ووحدة المسؤولية، فكل إنسان مسؤول عن تبعات أعماله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر. قال تعالى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: 7-8] ووحدة التكريم: فقد كرم الإنسان بخلقه على أحسن صورة، وبنعمة أنعمها عليه دون تمييز أو تفرقة، فقال تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} [الإسراء: من الآية 70] وغير ذلك.⁽¹⁾ فالناس في نظر الإسلام سواسية كأسنان المشط ومعيار الأفضلية بينهم هو التقوى. قال تعالى: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ} [الحجرات: من الآية 13] وروي عن النبي ﷺ أنه قال في حُطْبَةِ الْوَدَاعِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى.⁽²⁾ فالمساواة هي التي تعطي العدالة معنىً وحياةً، فالعدالة التي لا مساواة فيها - كما يقول النورسي ليست عدالة أصلاً.⁽³⁾

بناءً على ما تقدّم فإن الشعوب والقبائل متساوية في نظر الإسلام فلا فضل لشعب على آخر ولا لقومية على أخرى إلا بالتقوى. ومن هنا يقسم النورسي القومية إلى قسمين: إيجابي وسلبي، فيسمى القومية التي تقوم قائمتها على النظرة الاستعلائية التي تنتظر بها ذوبها وعلى النظرة الدونية التي تنتظر بها الأقوام الأخرى، قومية سلبية يجب التصدي لها وإماطة اللثام عن حقيقتها، لأنها تؤدي الأقوام الأخرى ولا تتبع من العدالة ولا توافق الحق.

ويسمى القومية التي لا تقوم على العنصرية والشعوبية ولا تقف حجر عثرة أمام الأقوام الأخرى ولا تؤجج بينهم نيران التباغض والتنازع والتقاتل، قومية إيجابية. ومن ثم لا يرى أي تناقض أو منافاة بين العدالة والقومية الإيجابية. لذا يقبل القومية الإيجابية ويردّ القومية السلبية ويحذّرنا من شراكها المنصوبة. يقول النورسي: فتمو الشعور القومي في الشخص إما أن يكون إيجابياً أو سلبياً. فالإيجابي ينتعش بنمو الشفقة على بني الجنس التي تدفع إلى التعاون والتعارف.

أما السلبي فهو الذي ينشأ من الحرص على العرق والجنس الذي يسبب التناكر والتعاند والإسلام يرفض هذا الأخير.⁽⁴⁾ فهذا القسم «سلبي مشؤوم مضر، يتربى وينمو بابتلاع الآخرين ويدوم بعداوة من سواه، ويتصرف بحدز وهذا يولد المخاصمة والنزاع». وهذا مرفوض في الإسلام

(1) الزلمي، د. مصطفى إبراهيم، المبادئ الدستورية في القرآن، مقارنة بالدساتير الوضعية، (العراق- أربيل: بدون اسم الناشر، 2014م) ط1، ص: 101 وما بعدها بتصرف.

(2) ابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، ج: 38، ص: 474، رقم 23489، والبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخنزرجدي الخراساني أبوبكر البيهقي، (المتوفى: 458هـ) شعب الإيمان، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، (الرياض: مكتبة الرشد الرياض، 1423 هـ - 2003 م) ط1، ج: 7، ص: 132 رقم 4774.

(3) النورسي، الكلمات، ص: 860 والنورسي، المكتوبات، ص: 602.

(4) النورسي، صيقل الإسلام، ص: 314.

رفضاً قاطعاً، لأن الغيرة الإسلامية الإيجابية المقدسة لا تدع حاجة إليها.

ثم ذكر النورسي بعضاً من الأضرار الكثيرة التي نجمت عن القومية السلبية قائلاً:

«إن الأمويين خلطوا شيئاً من القومية في سياساتهم، فأسخطوا العالم الإسلامي فضلاً عما ابتلوا به من بلايا كثيرة من جراء الفتن الداخلية.

وكذلك شعوب أوروبا، لما دعوا إلى العنصرية وأوغلوا فيها في هذا العصر نجم العداء التاريخي المليء بالحوادث المريعة بين الفرنسيين والألمان كما أظهر الدمار الرهيب الذي أحدثته الحرب العالمية، مبلغ الضرر الذي يلحقه هذا الفكر السلبي للبشرية»⁽¹⁾.

أما القومية الإيجابية فهي «نابعة من حاجة داخلية للحياة الاجتماعية، وهي سبب للتعاون والتساند، وتحقق قوة نافعة للمجتمع، وتكون وسيلة لإسناد أكثر للأخوة الإسلامية. هذا الفكر الإيجابي القومي، ينبغي أن يكون خادماً للإسلام، وأن يكون قلعة حصينة له، وسوراً منيعاً حوله، لا أن يحل محل الإسلام، ولا بديلاً عنه، لأن الأخوة التي يمنحها الإسلام تتضمن ألوف أنواع الأخوة وإنها تبقى خالدة في عالم البقاء وعالم البرزخ.

ولهذا فلا تكون الأخوة القومية مهما كانت قوية إلا ستارا من أستار الأخوة الإسلامية وبخلافه، أي إقامة القومية بديلاً عن الإسلام جنائية خرقاء أشبه ما يكون بوضع أحجار القلعة في خزانة ألماس فيها وطرح الألماسات خارج القلعة»⁽²⁾.

في ضوء ما تقدم رأى النورسي أن الصراع الذي قام بين الحسن والحسين وبين الأمويين كان في حقيقتها صراعاً بين الدين والقومية «إذ اعتمد الأمويون على جنس العرب في تقوية الدولة الإسلامية، وقدموهم على غيرهم أي فصلوا الرابطة القومية على رابطة الإسلام فأضرّوا من جهتين:

الأولى: آذوا الأقوام الأخرى بنظرتهم هذه، فولّدوا فيهم الكراهية والنفور.

الثانية: إن الأسس المتبعة في القومية والعنصرية أسس ظالمة لا تتبع العدالة ولا توافق الحق إذ لا تسير تلك الأسس على وفق العدالة، لأن الحاكم العنصري يفصل من هم بنو جنسه على غيرهم، فأنى له أن يبلغ العدالة! بينما الإسلام يجبُّ ما قبله من عصبية جاهلية لا فرق بين عبد حبشي وسيد قرشي إذا أسلما.

فلا يمكن إقامة رابطة القومية بدلاً من رابطة الدين في ضوء هذا الأمر الجازم إذ لا تكون هناك عدالة قط وإنما تهدر الحقوق ويضيع الإنصاف»⁽³⁾.

(1) النورسي، المکتوبات، ص: 401.

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 402-403.

(3) النورسي، المکتوبات، ص: 70.

ومن الواضح بمكان، أن موقف النورسي من القومية السلبية إنما ينم عن إحساسه بخطورة الأبعاد السلبية التي تنطوي عليها القومية في صورتها التمييزية والعنصرية التي استمات الغرب وأتباعه في نشرها بين طوائف العالم الإسلامي ويحذرنا النورسي من شراكها المنصوبة وأقوايلها المزورة المعسولة ويقول: «لقد انتشر الفكر القومي وترسخ في هذا العصر. ويثير ظالموا أوروبا الماكرون بخاصة هذا الفكر بشكله السلبي في أوساط المسلمين ليمزقهم ويسهل لهم ابتلاعهم»⁽¹⁾.

المسألة الثانية: العدالة الاجتماعية

كانت البشرية ولا تزال تحلم بالعدالة الاجتماعية الشاملة وكانت ولا تزال هي الهاجس الأهم للإنسان. وهذا شأن الإنسان في كل أن، إلا إذا كان رئيساً ظالماً. فإن الإنسان كما يقول محمد رشيد رضا رحمه الله تعالى: «يطلب الحرية مرؤوساً، ويكرهها رئيساً، يستنجد العدالة مظلوماً، وينبذها ظالماً، إلا من وفقه الله وقليل ما هم»⁽²⁾.

والإسلام يدعو إلى تحقيق هذه العدالة من خلال توازن اجتماعي دقيق. وهذا التوازن الاجتماعي كما يقول سيد قطب: « هو القاعدة الكبرى التي يقيم عليها الإسلام بناء العدالة الاجتماعية»⁽³⁾.

وفي منظور رسائل النور يقوم هذا التوازن على عدة مبادئ أساسية هي:

1. مبدأ التعاون والتساند. يقول النورسي: «دستور التعاون» بين الموجودات، يجري ابتداء من الشمس، التي تهبى بأمر الله لوازم الحياة للأحياء، ومن القمر الذي يعلمنا المواقيت، وانتهاء إلى إمداد الضوء والهواء والماء والغذاء لذوي الحياة، وإمداد النباتات للحيوانات، وإمداد الحيوانات للإنسان، بل حتى إمداد كل عضو من أعضاء الجسم للآخر، وإمداد ذرات الغذاء لحجيرات الجسم فخضوع هذه الموجودات الجامدة الفاقدة للشعور وانقيادها لدستور التعاون وارتباطها معا ارتباط تفاهم وتجاوب في منتهى الحكمة، وفي منتهى الإيثار والكرم، وجعل كل منها يسعى لإغاثة الآخر وإمداده بلوازم حياته، ويهرع لقضاء حاجياته وإسعافه، تحت ظل قانون الكرم وناموس الرأفة، ودستور الرحمة. كل ذلك يدل بدهاء على أن جميعها مخلوقات مأمورات ومسخرات عاملات للواحد الأحد. . .»⁽⁴⁾

كما أنها « دليل قاطع ساطع على أن الدستور العام هو التعاون، وما الجدال إلا دستور جزئي بين قسم من الحيوانات الظالمة»⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق نفسه، ص: 401.

(2) رضا، محمد رشيد بن علي (المتوفى: 1354هـ، اليهود في فرنسا وفي مصر، مجلة المنار، 1315هـ - 1898م، المجلد الأول، شوال - فبراير، ص: 53.

(3) سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، (عابدين: مكتبة وهبة، 1965م) ط4، ص: 143.

(4) النورسي، الكلمات، ص: 777.

(5) النورسي، المثنوي، ص: 344.

والإنسان الذي لا يدرك سرّ التعاون فهو في نظر النورسي أجمد من الحجر، لأن الحجر مع حجريته إذا خرج من يد المعقّد الباني في السقف المحدد يميل ويخضع رأسه ليماس رأس أخيه ليماسكا عن السقوط، فالإنسان الذي لا يدرك سرّ التعاون، لهو أفسى من الحجر، إذ من الحجر من يتقوّس لمعاونة أخيه!⁽¹⁾

2. تحريم الربا والاحتكار وكنز الأموال والإسراف والترف.

كل ذلك لتشيع بين الناس روح المودة والرحمة وروح التعاون والتضامن، ولا تتكدّس الأموال بيد الأغنياء دون الفقراء. قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ} {الحشر: من الآية 7} لذا يرى النورسي أن الصراعات الحاضرة إنما تعالج بتحريم الربا وفرض الزكاة.

وللخروج من الاضطرابات البشرية يجعل العمل والسعي هو الأساس، والآ تتكدس ثروة الإنسان بيد الظالمين، ولا يكثرها والشاهد على ذلك قوله تعالى⁽²⁾: {وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى} {النجم: من الآية 39} وقوله تعالى: قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} {التوبة: من الآية 34}

3. إيجاب الزكاة: الزكاة قنطرة الإسلام، وبها التعاون بين أهله. أي الزكاة جسر يغيث المسلم أخاه المسلم بالعبور عليها، إذ هي الوسطة للتعاون للمأمور به، بل هي الصراط في نظام الهيئة الاجتماعية لنوع البشر، وهي الرابطة لجريان مادة الحياة بينهم، بل هي الترياق للسموم الواقعة في ترقيات البشر نعم، في «وجوب الزكاة» و«حرمة الربا» حكمة عظيمة، ومصالحة عالية، ورحمة واسعة، إذ لو أمعنت النظر في صحيفة العالم نظرا تاريخيا وتأمّلت في مساوي جمعية البشر لرأيت أسّ أساس جميع اختلالاتها وفسادها، ومنبع كل الأخلاق الرذيلة في الهيئة الاجتماعية كلمتين فقط:

إحدهما: «إن شبعنا فلا علي أن يموت غيري من الجوع»

والثانية: «اكتسب أنت لأكل أنا، واتعب أنت لأستريح أنا»

فالكلمة الأولى الغدّارة النهمة الشنعاء هي التي زلزلت العالم الإنساني فأشرف على الخراب والقاطع لعرق تلك الكلمة ليس إلا الزكاة.

والكلمة الثانية الظالمة الحريصة الشوهاء هي التي هارت بترقيّات البشر فأوشك أن تنهار بها في نار الهرج والمرج والمستأصل والدواء لتلك الكلمة ليس إلا «حرمة الربا» فتأمّل!⁽³⁾

فإذا كانت البشرية تريد صلاحاً وحياة كريمة فعليها أن تفرّض الزكاة وترفع الربا.⁽⁴⁾

(1) النورسي، إشارات الإعجاز، ص: 47.

(2) النورسي، الكلمات، ص: 884.

(3) النورسي، إشارات الإعجاز، ص: 52.

(4) النورسي، الكلمات، ص: 836.

ويقول: لو أعطى الأذكىاء زكاة ذكائهم، وصرفَ الأغنياء ولو زكاة زكاتهم لمنفعة الأمة، لتساقبت أمتنا مع الأمم الأخرى. وإن ما يعين ذلك النبع هو الإعانة المليّة الإسلامية، وهي الصدقات والندور التي هي أبناء عمومة الزكاة تنبض بعرقها، وتعين في الخدمات⁽¹⁾

4. تقريب المسافة بين الطبقات: مما لا شك فيه أن تنظيم المجتمع وتنسيقه متوقف على تضيق الفجوة بين طبقات المجتمع، وردم الهوة المتسعة بينها، ولكن طبقة الخواص والأغنياء قد تباعدت عن طبقة العوام والفقراء، ومما زادت الهوة اتساعا في نظر النورسي هو إهمال وجوب الزكاة وحرمة الربا.

يقول النورسي: «اعلم أن شرط انتظام الهيئة الاجتماعية أن لا تتجافى طبقات الإنسان، وأن لا تتباعد طبقة الخواص عن طبقة العوام، والأغنياء عن الفقراء بدرجة ينقطع خيط الصلة بينهم مع أن بإهمال وجوب الزكاة وحرمة الربا انفرجت المسافة بين الطبقات، وتباعدت طبقات الخواص عن العوام بدرجة لا صلة بينهما»⁽²⁾

ويرى النورسي أن الطريق الوحيد الذي يقرب بين الفئات الاجتماعية هو الزكاة. يقول: ولا ملجأ للمصالحة بين الطبقات والتقريب بينها إلا جعل الزكاة -التي هي ركن من أركان الإسلامية- دستورا عاليا واسعا في تدوير الهيئة الاجتماعية⁽³⁾

5. العمل الدؤوب لرفع أغلال ما أسماه النورسي بالأعداء الثلاثة: الفقر والاختلاف والجهل. يقول النورسي: «إن عدونا هو الجهل والضرورة (الفقر الشديد) والاختلاف، وسنجاهد هؤلاء الأعداء الثلاثة بسلاح الصناعة والمعرفة والاتفاق»⁽⁴⁾ والمقصود بالاختلاف هو الاختلاف السلبي حين يحاول كل واحد تكفير الآخر وتضليله، كما هو سائد في زمننا.

المسألة الثالثة: العدالة السياسية

هذه العدالة إنما تظهر في نظام الحكم وتطبيقات السلطة وتعليماتها.

«ونظام الحكم في الإسلام كفيل بإقرار العلاقات بين الراعي والرعية على أساس من السلم والعدل والطمأنينة، ينهض عليها بناء السلام الاجتماعي سليما راسخ الأركان»⁽⁵⁾

وهذا النظام في الإسلام قائم على أساس الشورى معتمدا على مشاركة الأمة في حمل أمانة الحكم واختيار ممثلها ورئيس دولتها الذي هو نائب عن الأمة لا عن الله تعالى في تنفيذ أحكام الشريعة

(1) النورسي، صيقل الإسلام، ص:390.

(2) النورسي، إشارات الإعجاز، ص:52.

(3) المصدر السابق نفسه.

(4) النورسي، صيقل الإسلام، ص:415.

(5) سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، ص:122.

الإسلامية وتنظيم أمور الإدارة والساسة الحيوية وقيادة حركة المجتمع في مجالات الحياة كافة. (1) وفي هذا المجال دعا النورسي إلى تبني النظام البرلماني شريطة أن لا يتعارض مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

وأكد على أن نظام الحكم في الإسلام قائم على الشورى مستند في أساسه على رابطة الإسلام ليجتمع تحت ظلها جميع الشعوب الإسلامية على اختلاف ثقافات وأجناسها وقومياتها.

لذا كان يرى الصراع بين الحسن والحسين وبين الأمويين صراعاً بين الدين والقومية، يقول النورسي: «أما مقاومة الحسن والحسين (رضي الله عنهما) للأمويين فهي في حقيقتها صراع بين الدين والقومية إذ اعتمد الأمويون على جنس العرب في تقوية الدولة الإسلامية وقدموهم على غيرهم أي فضلوا رابطة القومية على رابطة الإسلام». ويقول: «فإن سيدنا الحسين (ﷺ) قد تمسك برابطة الدين وهو محق في ذلك، لذا قاوم الأمويين حتى رزق مرتبة الشهادة».

وكان يرى أيضاً الخلاف بين علي ومعاوية خلافاً بين الخلافة الراشدة والملك الدنيوي فهو يقول: «أما ما وقع من حرب بين الإمام علي(ﷺ) وسيدنا معاوية وأنصاره في واقعة صفين فهي حرب بين الخلافة والسلطنة أي الملك الدنيوي»⁽²⁾ وتتميز الخلافة بأنها تعتمد في أساسها على رابطة الإسلام وتقوم على أساس الشورى الشرعية.

ونوضح فيما يأتي معنى الشورى وأهميته وموقف النورسي من ذلك

موقف النورسي من الشورى

تعريف الشورى:

الشُورَى لغة مأخوذة من مادة (الشور) ولهذه المادة في اللغة العربية معان عدة، أهمها:

1. الإخراج، يقال: شرت العسل وأشرت شوراً وشياراً وشياراً ومشاراً ومشاراً، أي: أخرجته.
2. الحسن واللباس والهيئة، يُقال: ما أحسن شوارَ الرَّجُلِ وشارته وشياره؛ يَعْنِي لِبَاسَهُ وَهَيْئَتَهُ وَحُسْنَهُ. (3)
3. العرض، يُقال: شَارَ الدَابَّةُ يشورها إذا عَرَضَهَا لِتُبَاعِ، ومنهُ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَشُورُ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (4) أي يعرضها عليه للجهاد.

والشُورَى في اصطلاح العلماء عبارة عن: تبادل الآراء في أمر من الأمور، لمعرفة أوصوبها

(1) عبد الحميد، د. محسن، الإسلام والتنمية الاجتماعية، (العراق: دار الأنبار، 1989م) ط1، ص: 79.

(2) النورسي، المكتوبات، ص 69-70.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج: 4، ص: 2357.

(4) مسند أحمد بن حنبل، ج 21، ص: 445، رقم 14058.

وأصلحها لأجل اعتماده والعمل به⁽¹⁾.

والمشورة بِضَمِّ الشَّيْنِ، مَفْعَلَةٌ وَلَا تَكُونُ مَفْعُولَةً لَأَنَّهَا مَصْدَرٌ، وَالْمَصَادِرُ لَا تَجِيءُ عَلَى مِثَالِ مَفْعُولَةٍ، وَهِيَ اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ بِمَرَاجَعَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ.⁽²⁾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [آل عمران: من الآية 159].

فالشورى أحد مقومات نظام الحكم في الإسلام، لا يستغني عنها أحد مهما كانت نسبة ذكائه وحصافته وفطنته، خصوصاً المسؤولين والأمرء وأولياء الأمور وأصحاب المراكز والمناصب، حتى الأنبياء والمرسلون على الرغم من عصمتهم كانوا يشاورون المخلصين من أهل الخبرة ذوي العقول السوية والقلوب السليمة.

وخير مثال على ذلك، خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ فقد كان يشاور أصحابه ويستشيرهم، وينزل عن رأيه إذا رأى الصواب مع غيره. فقد روي عن أبي هريرة ؓ أنه قال: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.⁽³⁾ علماً أن الشورى اسم لإحدى سور القرآن الكريم، وهذه التسمية هي في حد ذاتها إشارة إلى قيمة الشورى وتلويح إلى منزلتها وتنويه بأهميتها في الحياة.

ومن هنا تنبثق أهمية الشورى في الحياة العامة للأفراد عموماً وللحكام والأمرء والمسؤولين خصوصاً، إذ إنها «الشرط الأول لصحة القرارات المتخذة وصوابها. والقرارات المتخذة حول أمر ما أو مسألة ما، إن لم يتم التمعن فيها جيداً وعرضها على أفكار الآخرين لنقدها، ستنتهي في النتيجة إلى الخسران والهزيمة.

ومن الملاحظ أن الشخص المنغلق بأفكاره والذي لا يحترم أفكار الآخرين ويكون بمعزل عنهم يكون معرضاً للأخطاء -وإن كان شخصاً ممتازاً بل عبقرياً- أكثر من الشخص الذي يستشير الآخرين في كل أفكاره»⁽⁴⁾.

لذا عني النورسي بالشورى عناية كبيرة وكان يراها طريق التقدم ومفتاح السعادة للأمة الإسلامية. يقول النورسي: إن مفتاح سعادة المسلمين في حياتهم الاجتماعية إنما هو «الشورى» فالآية الكريمة تأمرنا باتخاذ الشورى في جميع أمورنا، إذ يقول سبحانه: {وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ} [الشورى: من الآية 38] أجل، فكما أن تلاحق الأفكار بين أبناء الجنس البشري إنما هو شورى على مر العصور

(1) العجوز، الشيخ أحمد محيي الدين، مناهج الشريعة الإسلامية، (بيروت: مكتبة المعارف، 1401 هـ - 1981م) ج:2، ص: 128.

(2) الراغب الأصفهاني، المفردات، ص: 469.

(3) سنن الترمذي. بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَشُورَةِ، ج:3، ص: 330، رقم 1714 ومسنن الإمام أحمد بن حنبل، ج:31، ص: 244، رقم 18928، والسنن الكبرى للبيهقي، بَابُ الْمُهَانَةِ عَلَى النَّظَرِ لِلْمُسْلِمِينَ، ج:9، ص: 366، رقم 18807.

(4) كولن، محمد فتح الله، الموازين، ترجمة: أورهان محمد علي، (استانبول، تركيا: دار النيل، 2002م) ط:1، ص: 22.

بوساطة التاريخ، حتى غدا مدار رقيّ البشرية وأساس علومها، فإن سبب تخلف القارة الكبرى التي هي آسيا عن ركب الحضارة إنما هو لعدم قيامها بتلك الشورى الحقيقية.

إن مفتاح قارة آسيا وكشاف مستقبلها إنما هو الشورى، أي كما أن الأفراد يتشاورون فيما بينهم، كذلك ينبغي أن تسلك الطوائف والأقاليم المسلك نفسه، فنتشاور فيما بينها، إن فك أنواع القيود التي كبّلت ثلاثمائة بل أربعمئة مليون مسلم، ورفع أنواع الاستبداد عنهم إنما يكون بالشورى والحرية الشرعية النابعة من الشهامة الإسلامية والشفقة الإيمانية⁽¹⁾.

ويؤكد ذلك في موضع آخر ويقول: « إن المشروطة⁽²⁾ والقانون الأساس هما العدالة والشورى وحصر القوة في القانون⁽³⁾ » و«الشورى الحق تولد الإخلاص والتساند، إذ إن ثلاث ألفات هكذا 111 تصبح مئة وإحدى عشرة، فإنه بالإخلاص والتساند الحقيقي يستطيع ثلاثة أشخاص أن يفيدوا أمتهم فائدة مئة شخص ويخبرنا التاريخ بحوادث كثيرة أن عشرة رجال يمكنهم أن يقوموا بما يقوم به ألف شخص بالإخلاص والتساند الحقيقي والشورى فيما بينهم⁽⁴⁾».

والمشروطة عند النورسي، مجلّى وتفسير لآيتي: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [سورة آل عمران: من الآية 159] و{وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ} [سورة الشورى: من الآية 38] فهي المشورة الشرعية فقوة ذلك الوجود المنور هو الحق وحياته هي العدالة وقلبه هي المعرفة ولسانه هي المحبة وعقله هو القانون لا الشخص. إن روح المشروطة أن تكون القوة في القانون، والأمر والنهي في يد الحق، والمرء خادماً؛ إذ المشروطة هي حاكمية الأمة، والحكومة ليست إلا خادمة ولئن صدقت المشروطة فالقائم مقام⁽⁵⁾ والوالي ليسا رؤساء بل خدماً مأجورين⁽⁶⁾.

وبعد أن حاول جماعة الاتحاد والترقي تشويه صورة المشروطة ردّ عليهم النورسي وأكد على أن المشروطة لا ينبغي لها أن تكون ضدّ الشريعة. ولا شك أن النورسي إنما رضي بالمشروطة شريطة أن لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية يقول النورسي بهذا الصدد: «إنني رضيت بالمشروطة بالدلائل الشرعية، وليس كما رضي بها بعض دعاة المدنية الغربية، إذ قبلوها تقليداً وفهموها خلافاً للشريعة، فلم أتنازل عن الشريعة ولم أعطيها أنا مرةً لشيء».

(1) النورسي، صيفل الإسلام، ص: 483.

(2) المشروطة هي إعلان النظام البرلماني في الدولة العثمانية، وبموجبه أصبحت الوزارة مسؤولة أمام البرلمان وليس أمام السلطان، كما أن صلاحية تشريع القوانين أصبحت من اختصاص البرلمان. انظر: النورسي، سيرة ذاتية، ص: 105.

(3) النورسي، صيفل الإسلام، ص: 494.

(4) المصدر السابق نفسه، ص: 484.

(5) اسم مركب يطلق على مسؤول حكومي يتولّى شؤون منطقة إدارية في البلد.

(6) النورسي، سيرة ذاتية، ص: 105.

ورحب النورسي بالمشروطة باسم الشريعة قبل أي شخص وطالب جماهير الناس أن يفهموا المشروطة في ضوء الشريعة الإسلامية ويتلقوها على أساسها ويلقنوها الآخرين على هذه الصورة. وانطلاقاً من هذه الحقيقة فإن النورسي يرفض المشروطة التي تخرج عن مسار الشريعة وتخالفها ويقول بملء فيه: «إن كانت المشروطة تعني مخالفة الشريعة واستبداد جماعة معينة -الاتحاديين- فليشهد الثقلان أنني مرتجع»

لذا فهو يربط بين المشروطة والعدالة كما يربط بينها وبين الشورى الشرعية ويدعو إلى قبولها والحفاظ عليها قائلاً: «إن المسألة التي سمعتموها وهي المشروطة والقانون الأساسي ما هي إلا العدالة الحقّة والشورى الشرعية تلقوها بقبول حسن، اسعوا للحفاظ عليها، لأن سعادتنا الدنيوية في المشروطة، فلقد قاسينا الأمرين من الاستبداد أكثر من الآخرين، وقد أتت من كل مكان إجابات إيجابية لهذه البرقيات بمعنى أنني قمت بتنبية الولايات الشرقية ولم أتركهم غافلين، يستغفلم استبداد جديد وقمت بالقاء خطب عدة على العلماء عامة وعلى كثير من طلاب الشريعة، وذلك في كل من جامع أياصوفيا وبايزيد والفتاح والسليمانية، وبيّنت العلاقة الحقيقية بين حقائق الشريعة والمشروطة وأوضحت أن الاستبداد المتعسف لا صلة له بالشريعة الغراء، وأن الشريعة قد أتت لهداية العالم أجمع كي تزيل التحكم الظالم والاستبداد». ويقول: «إن الاستبداد ظلم وتحكم في الآخرين، أما المشروطة فهي العدالة والشريعة»⁽¹⁾

وسلط النورسي الضوء بمنظاره الإيماني العميق على أهم أسباب تخلف الأمة الإسلامية فوجدها متجسدة في الاستبداد والتفرق وترك الشورى الشرعية.

يقول النورسي: إن من أهم أسباب تأخرنا في مضمار المدنية بعد الاستبداد، هو تباين الأفكار واختلاف المشارب لدى منتسبي ثلاث شعب كبيرة، يعدّون مرشدين عموميين للجميع، وهم منتسبو المدارس الحديثة والمدارس الدينية والتكايا⁽²⁾

ومثل النورسي يؤكد الكواكبي هذا المعنى ويبين أن المستأصل لشأفة الاستبداد هو الشورى إذ يقول: «قد تمحص عندي أنّ أصل الداء هو الاستبداد السياسي ودواؤه دفعه بالشورى الدستورية»⁽³⁾.

المسألة الرابعة: العدالة القضائية

يستمد الحكم الإسلامي عدالته أول ما يستمد من عدالة القانون ذاته. فهو ليس من صنع فرد ولا من صنع طائفة حتى تظن به الظنون ويخشى أن يميل مع الهوى أو أن يتلبس بالخطأ فيفوته تحقيق العدالة المطلقة.

(1) النورسي، صيقل الإسلام، ص: 413-415 و ص 425

(2) المصدر السابق نفسه، ص: 445.

(3) الكواكبي، عبد الرحمن بن أحمد بن مسعود يلقب بالسيد الفراتي (المتوفى: 1320 هـ) طبائع الاستبداد ومصارع الاستبعاد، (حلب: المطبعة العصرية، بدون تاريخ) ص: 7.

فأما عند التنفيذ فقد ناط الإسلام ذلك بوضوح القانون وبضمير القاضي ورقابة الجماعة. وكل فرد في الجماعة الإسلامية منوط به هذه الرقابة، منوط به أن يدفع الظلم حين يقع، وأن ينبه الحاكم حين يخطئ وإنه ليبوء بالإثم حين يكتم الشهادة أو حين يقَرّ الخطأ ولا ينبه إليه إذ يراه⁽¹⁾.

يقول النورسي: « إن واجب دوائر العدل هو الحفاظ على الحقوق ومنع المتعدين من التجاوز⁽²⁾». هذا وأضاف النورسي لمستته إلى ما قدمه الفقهاء في هذا المضمار ودعا القائمين بأمر العدالة إلى الدقة والموضوعية فقال: إن إجراء العدالة يجب أن يكون دقيقاً ويجب على القائمين بها أن يقوموا بحفظ حقيقتها وحفظ حقوق جميع المراجعين له دون أي تمييز أو محاباة، لأن خلط المشاعر الذاتية بإجراء العدالة يعدّ ظلماً كبيراً. يقول النورسي: أجل، إن الموظف عندما يقوم بتنفيذ حكم القانون إن لم يشفق على المحكوم فليس له أن يحتد عليه، فإن فعل ذلك كان ظالماً حتى إن أحد الحاكمين العادلين قال: «إن الشخص الذي يقوم بتنفيذ قصاص القتل إن احتد وغضب أثناء ذلك التنفيذ يعدّ قاتلاً»⁽³⁾.

لذا أكد النورسي على أن تكون تصرفات المؤمن وحرركاته خالصة لله تعالى حتى لا يقترف ظلماً في الوقت الذي يروم العدالة، ثم ذكر قصتين:

الأولى قصة الكافر الذي كان يبارز الإمام عليّاً رضي الله عنه فتغلب عليه الإمام وصرعه فلما أراد الإمام أن يجهر عليه تفل على وجه الإمام، فما كان من الإمام إلا أن أخلى سبيله وانصرف عنه، فاستغرب المشرك من هذا العمل فقال: إلى أين؟ قال الإمام: كنت أقاتلك في سبيل الله، فلما فعلت ما فعلت خشيت أن يكون قتلي إياك فيه ثأر لنفسي فأطقتك لله، فأجابه الكافر: كان الأولى أن تثيرك فعلتي أكثر فتسرع في قتلي! وما دمتم تدينون بدين هو في منتهى السماحة فهو بلا شك دين حق.

والثانية هي قصة عزل حاكم مسلم قاضيه لما رأى منه شيئاً من الحدة والغضب أثناء قطعه يد السارق. فما ينبغي لمن ينفذ أمر الله أن يحمل شيئاً من حظ نفسه على المحكوم، بل عليه أن يشفق -من حيث النفس- على حاله دون أن تأخذه رافة في تنفيذ حكم الله. وحيث إن شيئاً من حظ النفس قد اختلط في الأمر وهو مما ينافي العدالة الخالصة فقد عزل القاضي⁽⁴⁾.

الحاكم العادل

من الميثاق الذي واثق الله به الأمة المسلمة، القوامة على البشرية بالعدل. قال تعالى: { وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } [النساء: من الآية 58] والحكم بالعدل بين «الناس» فالنص يطلقه هكذا عدلاً شاملاً «بين الناس» جميعاً. لا عدلاً بين المسلمين بعضهم وبعض فحسب. ولا عدلاً مع

(1) قطب ، السلام العالمي والإسلام، ص: 126.

(2) النورسي، الملاحق، ص: 223.

(3) النورسي، الشعاعات، ص: 423.

(4) انظر: النورسي، المكتوبات، ص333

أهل الكتاب، دون سائر الناس. وإنما هو حق لكل إنسان بوصفه «إنساناً». فهذه الصفة- صفة الناس- هي التي يترتب عليها حق العدل في المنهج الرباني. وهذه الصفة يلتقي عليها البشر جميعاً: مؤمنين وكفاراً. أصدقاء وأعداء. سوداً وبيضاً. عرباً وعجماً. (1)

والأمة المسلمة قيمة على الحكم بين الناس بالعدل المطلق - متى حكمت في أمرهم- العدل الذي لا يميل ميزانه مع المودة والشنآن ولا يتأثر بالقرابة أو المصلحة أو الهوى في حال من الأحوال. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلْقَوِّىِّ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: 8] لقد نهى الله الذين آمنوا من قبل أن يحملهم الشنآن لمن صدوهم عن المسجد الحرام، على الاعتداء. وكانت هذه قمة في ضبط النفس والسماحة يرفعهم الله إليها بمنهجه التربوي الرباني القويم. فهاهم أولاء يهنون أن يحملهم الشنآن على أن يميلوا عن العدل. وهي قمة أعلى مرتقى وأصعب على النفس وأشق. فهي مرحلة وراء عدم الاعتداء والوقوف عنده تتجاوزه إلى إقامة العدل مع الشعور بالكره والبغض! إن التكليف الأول أيسر لأنه إجراء سلبي ينتهي عند الكف عن الاعتداء. فأما التكليف الثاني فأشق لأنه إجراء إيجابي يحمل النفس على مباشرة العدل والقسط مع المبغوضين المشنؤين! (2) وإذا كان هذا للعدل مع الكفار فما ظنك بالعدل مع المؤمنين. (3)

فمن هو الحاكم العادل الذي يحكم بين الناس بالعدل دون أن يحمله الشنآن على أن يميل عنه؟

يرى النورسي أن الحاكم العادل هو الذي يتطلع إلى بسط راية العدالة في ربوع البلاد، ويرعى شؤون أبناء مملكته، ويشفق عليهم، ويقبض بسليمان عليه السلام. يعقب النورسي على قوله تعالى: {قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآهُ مُسْتَوِراً عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ} [النمل: 40] قائلاً: «فالأية تخاطب: أيها الحكام! ويا من تسلّمتم أمر البلاد! إن كنتم تريدون أن تسود العدالة أنحاء مملكتكم، فاقتدوا بسليمان عليه السلام واسعوا مثله إلى مشاهدة ما يجري في الأرض كافة، ومعرفة ما يحدث في جميع أرجائها فالحاكم العادل الذي يتطلع إلى بسط راية العدالة في ربوع البلاد، والسلطان الذي يرعى شؤون أبناء مملكته، ويشفق عليهم، لا يصل إلى مبتغاه إلا إذا استطاع الإطلاع -متى شاء- على أقطار مملكته وعندئذ تعم العدالة حقاً، وينقذ نفسه من المحاسبة والتبعات المعنوية. فإله سبحانه يخاطب بالمعنى الرمزي لهذه الآية الكريمة: يا بني آدم! لقد آتيت عبداً من عبادي حكم مملكة واسعة شاسعة الأرجاء،

(1) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج: 2، ص: 686.

(2) المصدر السابق نفسه، ج: 6، ص: 852.

(3) النيبضاي، ناصر الدين أبوسعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (المتوفى: 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ)، ط1، ج: 2، ص: 117.

ومنحته الإطلاع المباشر على أحوال الأرض وأحداثها ليتمكن من تطبيق العدالة تطبيقاً كاملاً»⁽¹⁾.

الخاتمة

النتائج: بعد هذه الجولة العلمية في رحاب رسائل النور، توصلت البحث إلى جملة من النتائج، فيما يأتي تثبيتاً لأهمها:

1. أهمية نظرة النورسي للعدالة تكمن في شموليتها وربطها العدالة بتجليات أسماء الله الحسنى المتجلية في كل جزء من أجزاء هذا الكون.
2. العدالة في الإسلام لا تقتصر على العدالة الظاهرة التي تدلّ عليها البيّنات، بل تتجاوزها إلى العدالة الحقيقية التي هي في علم الله تعالى، ومن هنا يقسم النورسي العدالة إلى قسمين: العدالة المحضة والعدالة الإضافية، وبناءً على هذا يقسم أحكام الشريعة إلى قسمين أيضاً: أولاً: ما يؤسس على الحسن الحقيقي. ثانياً: الشريعة المعدلة.
3. العدل هو الصراط المستقيم الذي لا إفراط فيه ولا تفريط، والعدالة هي حقيقة من حقائق القرآن وسنة من سنن الله الجارية في الكون، بل هي التجلي الأعظم لاسم الله (العدل). وهي أيضاً مقصد من مقاصد القرآن الأساسية المنبئة في كل جهة من جهاته.
4. لا يعمّ السلام ولا يزول الشفاء في الحياة الدنيا إلا إذا استبدل الأسس الإيجابية للمدنية القرآنية بالأسس السلبية للمدنية المعاصرة.
5. القدر الإلهي والعدالة الحقيقية مرتبطتان ببعض، فقدره رحمة عامة وعدالته محضة شاملة وهي أكبر من أن تكون الدنيا الفانية لها طرفاً.
6. العدالة من منظور رسائل النور عدالة إنسانية تعمّ البشرية قاطبة دون محاباة أو تمييز، وتظهر في كافة مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية والقضائية وغيرها.

التوصيات: وختاماً أوصي الجهات المعنية والمسؤولين بجامعة حلبجة بإقامة ندوة خاصة عن النورسي ورسائله النورية، بغية تعريف هذا العالم الكبير (بديع الزمان سعيد النورسي) بأبناء أمتهم وبني جلدته واستخراج الدرر واللآلي من رسائله، خصوصاً في مسألة العدالة الاجتماعية والتعايش السلمي وتقبل الآخر، لأنه كان رحمه الله تعالى كرس حياته كلها لاستتباب الأمن والأمان وإقامة العدالة القرآنية - التي لا محاباة فيها ولا انحياز - بين الناس، ولأنه كان أيضاً في حوار دائم مع نفسه ومع الإنسان بعقله وقلبه وفكره وسلك نفس المسلك مع الآخرين على اختلاف أديانهم ومعتقداتهم، بل كان يحاور الكون كله من الذرة إلى المجرة ويدعو إلى نبذ التعصب ورفع الاستبداد والظلم عن البشرية جميعاً وإقامة العدل والعدالة بينهم، وكان نموذجاً للحوار الحقيقي والتعايش السلمي على الرغم من كل المضايقات والظلم الشديد الذي تعرض له هو وتلاميذه.

(1) النورسي، الكلمات، ص: 283.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: السيد أبوالمعاطي النوري، (بيروت: عالم الكتب، 1419هـ) ط1.
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: 751هـ)، الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف أحمد الحمد، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428هـ) ط1.
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: 751هـ) بدائع الفوائد، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وأخران، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416هـ - 1996م) ط1.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب تحقيق: عبد الله علي الكبير وأخران، (القاهرة: دار المعارف، ب. ب. ط.
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب (المتوفى: 502هـ) المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق - بيروت: دار القلم، الدار الشامية، 1412هـ) ط1.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (البيامة - بيروت: دار ابن كثير، 1407هـ - 1987م) ط3.
- البياتي، الدكتور منير حميد، والنعمي، فاضل شاكر، النظم الإسلامية، (بغداد: مطبعة التعليم العالي، 1987م) ط1.
- البيضاوي، ناصر الدين أبوسعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (المتوفى: 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ) ط1.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، 2003م) ط3.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) شعب الإيمان، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، (الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ - 2003م) ط1.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى المتوفى (279هـ)، الجامع الكبير «سنن الترمذي» تحقيق: د. بشار عواد معروف، (بيروت: دار الجيل + دار الغرب الإسلامي، 1998م) ط2.
- حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ - 2001م) ط1.
- الدغامين، د. زياد خليل، من قضايا القرآن والإنسان في فكر النورسي، (القاهرة: دار سوزلر، 2009م) ط1.
- الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، المتوفى (606هـ)، المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1400هـ).
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (المتوفى: 794هـ) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، (القاهرة: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، 1418هـ - 1998م) ط1.
- الزرقا، أحمد بن محمد، شرح القواعد الفقهية، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم - دمشق / سوريا، الطبعة الثانية، 1409هـ - 1989م.
- الزلمي، د. مصطفى إبراهيم، المبادئ الدستورية في القرآن، مقارنة بالدساتير الوضعية، (العراق-أربيل: الطبعة الأولى 2014م).
- الزيات، أحمد، وأخران، المعجم الوسيط، (القاهرة: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، بدون تاريخ).

- السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزوي (المتوفى: 489هـ) قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، (بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، 1418هـ/1999م) ط 1.
- العجوز، الشيخ أحمد محيي الدين، مناهج الشريعة الإسلامية، (بيروت: مكتبة المعارف، 1401هـ/1981م) ط 1.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ/1997م) ط 1.
- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب المتوفى 817هـ، القاموس المحيط تحقيق: أنس محمد الشامي وزكريا جابر احمد، دار الحديث القاهرة 1429هـ-2008م.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، (المتوفى: نحو 770هـ) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ).
- سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: 1385هـ)، السلام العالمي والإسلام، (عابدين: مكتبة وهبة، 1965م) ط 4.
- سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: 1385هـ) في ظلال القرآن (بيروت- القاهرة: دار الشروق، 1412هـ) ط 17.
- الكواكبي، عبد الرحمن بن أحمد بن مسعود يلقب بالسيد الفراتي (المتوفى: 1320هـ) طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، (حلب: المطبعة العصرية، بدون تاريخ).
- كولن، محمد فتح الله، الموازين أو أضواء على الطريق، ترجمة: أورخان محمد علي، (استانبول: دار النيل، 2002م) ط 1.
- عبد الحميد، د. محسن، الإسلام والتنمية الاجتماعية، (العراق: دار الأنبار، 1989م) ط 1.
- مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (المتوفى: 421هـ) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تحقيق: ابن الخطيب، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، بدون تاريخ).
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، الكلمات، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، المكتوبات، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، صيفل الإسلام، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، الشعاعات، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، اللمعات، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، المثنوي العربي النوري، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، الملاحق، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النورسي، بديع الزمان سعيد ميرزا، سيرة ذاتية، ترجمة: إحسان قاسم الصالحي، (القاهرة: دار سوزلر، 2011م) ط 6.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المسند الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).

Justice from the Perspective of Rasa'il Al-Nour

Khaled Mohammed Gharib

College of Shari'a and Islamic Studies - University of Sharjah
Sharjah - U.A.E.

Abstract:

The importance of this study lies in the fact that it reveals Badi' Al-Zaman Said Al-Nawrasi's concept of justice as expressed in his collection Rasa'il Al-Nour, bearing in mind that the concept of justice has always dominated the history of human thought. One of the objectives of this research is studying this concept from the perspective of Rasa'il Al-Nour by Said Al-Nawrasi. In this research, I used the inductive and analytical method to trace the subject of justice in Rasa'il Al-Nour and analyze it. At the end of the study, I came to a number of results, including: (1) the fact that Al-Nawrasi connects justice to the manifestations of the names of Allah in every part of this vast universe; and (2) the fact that justice from the perspective of Rasa'il Al-Nour is considered as a divine justice that pervades all humanity without distinction or favoritism, a Qur'anic truth and a divine law that governs the whole universe. Justice according to Rasa'il Al-Nour is the greatest manifestation of the name of Allah (justice). Among the recommendations of this research is calling the concerned authorities and officials at the University of Halabja to organize a special conference on Al-Nawrasi and his collection Rasa'il Al-Nour, with a view to getting him to be known by people of his nation and deriving precious lessons (pearls) from his writings, particularly in the field of social justice and the peaceful coexistence as well as the acceptance of the other. This is mainly because Al-Nawrasi (May Allah have mercy on him) devoted all his life to establish security and Qur'anic justice which is free of favoritism and bias.

Keywords: justice, Rasa'il Al-Nour, Said Al-Nawrasi.